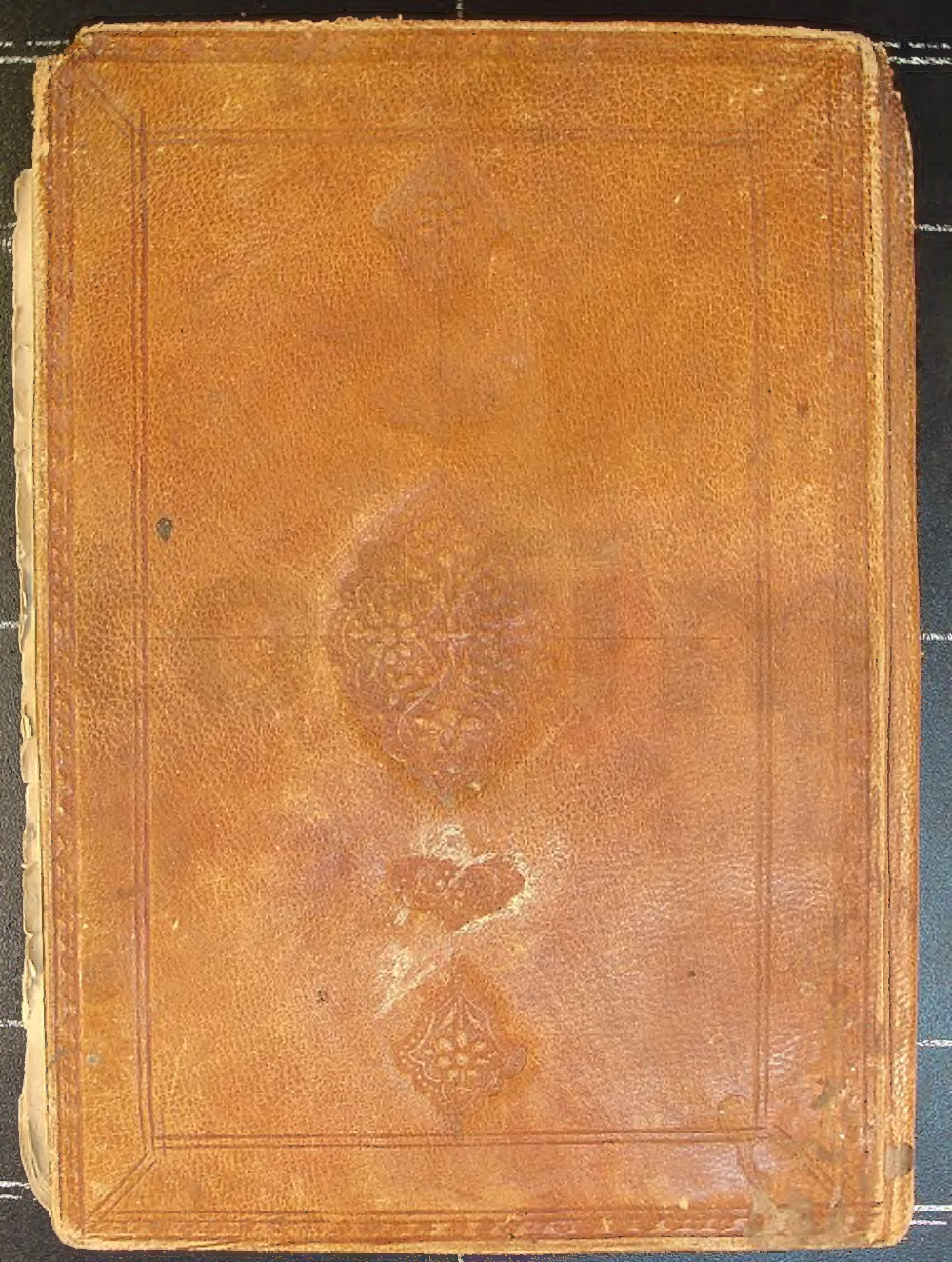


الحمد لله الذي هدانا سواء الطريق وجعل لنا

حاشية ملا عبد الله

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله	حقيقي	اضافي	عرفي
حقيقي	باطل	صحيح معتبر	صحيح معتبر
اضافي	باطل	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
عرفي	باطل	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر

قوله الحمد لله افتتح بحمد الله بعد التسمية ابتداء بخير الكلام واقتداء بحديث خير الانام عليه وآله الصلاة والسلام فان تلك حديث الابتداء مروي في كل من التسمية والتحميد فكيف التوفيق تلك الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او كلاهما على العرفي والحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري نعمة كان او غيره والله علم على الاصح للذات الواجب المستجمع لجميع صفات الكمال ولدلالته على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مطلقا

التوفيق خير رفيق والصلوة على من ارسله

منحصر في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمال

من حيث هو كذلك فكان كدعوى الشيء ببينة و

برهان ولا يخفى لطفه قوله الذي هدانا الهداية

قيل هي الدلالة الموصلة اي الايصال الى المطلوب

وقيل هي ارائة الطريق الموصل الى المطلوب والفرق

بين هذين المعنيين ان الاول يستلزم الوصول

الى المطلوب بخلاف الثاني فان الدلالة على ما يوصل الى

المطلوب لا يستلزم ان يكون موصلة الى ما يوصل

فكيف الى المطلوب والاول منقوض بقوله تعالى

واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى

اذ لا يتصور الضلالة بعد الوصول الى الحق والثاني

منقوض بقوله تعالى انك لا تهدي من احببت فان النبي

صلى الله عليه واله وسلم كان من شانه ارائة

الطريق والذي يفهم من كلام المصنف في حاشية

الكشاف هو ان الهداية لفظ مشترك بين هذين

المعنيين وح يظهر اندفاع كلا النقضين ويرتفع

الخلاف من البين محصول كلام المص في تلك الحاشيه
ان الهداية يتعدى الى مفعول الثاني تارة بنفسه
نحو اهدنا الصراط المستقيم وتارة بالى نحو والله
يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وتارة باللام
ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم فمعناها على الاستعمال
الاول هو الايصال وعلى الثانيين اراءة الطريق
قوله سواء الطريق اي وسطه الذي يفضي سالكه
الى المطلوب البتة وهذا كناية عن الطريق المستوي
والصراط المستقيم وهما مثلا زمانه وهذا مراد
من فسره بالطريق المستوي والصراط المستقيم ثم
المراد به اما نفس الاسلام عموما او خصوص ملة الاسلام
والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة بالقياس الى
تسمية الكتاب قوله وجعل لنا الظرف اما متعلق
بقوله جعل واللام للانتفاع كما قيل في قوله تعالى
جعل لكم الارض فراشا ولنا برفيق ويكون تقديم
معمول المضاف اليه على المضاف لكونه ظرفا

والنظر عما يتوسع فيه الاول اقرب لفظا والثاني معنى
قوله التوفيق هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير قوله
والصلوة هي بمعنى الدعاء اي طلب الرحمة فاذا اسند الى الله
مجرد عن معنى الطلب ويراد به الرحمة مجازا قوله
على من ارسله لم يصرح باسمه تعظيما واجلالا او تنبيها
على انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة لا يتبادر الذهن
منه الا اليه واختار من بين هذه الصفات لكونها
مستلزمة لساير الصفات الكمالية مع ما فيه من التصريح
بكونه عليه السلام مرسلا فان الرسالة فوق النبوة
فان المرسل هو النبي الذي ارسل دين وكتاب قوله
هدى اما مفعول له لقوله ارسله ويح يراد بالهدى
هدى الله حتى يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به او حال
عن الفاعل او عن المفعول ويح فالمصدر بمعنى اسم الفاعل
او يقال الطلق على ذي الحال مبالغة نحو زيد عدل
قوله هو بالاهتداء هو مصدر مبني للمفعول اي بان
يهتدى به والجملة صفة لقوله هدى او يكونا حاليين

ونووا به الاقتداء بليق وعلى آله واصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق

بالتصديق

متراد فين او متداخلين ويحمل على الاستيناف ايضا وقس
على هذا قوله ونووا مع الجملة التالية له قوله به متعلق
بالاقتداء لا بيليق فان اقتداءنا به انما يليق بنا لا به
فانه كامل لنا لا له وفي تقديم الظرف لقصد الحصر والاشارة
الى ان ملته ناسخة لملل ساير الانبياء عليهم السلام
ولما الاقتداء بالائمة عليهم السلام فيقال انه اقتداء
به حقيقة او يقال الحصر اضافي بالنسبة الى ساير الانبيا
عليهم السلام قوله آل اصله اهل بدليل اهيل خص استعماله
في الاشراف وآل النبي عترته المعصومين قوله واصحابه
هم المؤمنون الذين ادركوا صحبة النبي مع الايمان قوله
في مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح قوله الصدق
الخبر والاعتقاد اذا طابق الواقع كان الواقع ايضا
مطابقا له فان المفاعلة من الطرفين فمن حيث انه مطابق
للواقع بالكسر يسمى صدقا ومن حيث انه مطابق له بالفتح
يسمى حقا وقد يطلق الصدق والحق على نفس المطابقة
والمطابقية قوله بالتصديق متعلق بقوله سعدوا

في الشروع كتب تعارف ايراد مباحث الفاظ بعد المقدمة لتبنى

على الافادة والاستفادة وذلك بان تبين الالفاظ التي

المصطلحة المستعملة في محاورات اهل هذا العلم من المفرد والمركب

والكلي والجزئي والمتواطي والمشكك وغيرها فالبحث عن الفاظ

من حيث الافادة والاستفادة وهما انما يكونان بالدلالة فلا

بد من ذكر الدلالة وهي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم

بشيء آخر والاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان

ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان

كان بسبب وضع الواضع وتعيينه الاول بازاء الثاني فوضعية

كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدوال الاربع على مدلولاتها

وان كان بسبب اقتضاء الطبع لحدوث الدال عند عروض المدلول فطبيعية

كدلالة اح اح على وجع الصدر ودلالة سرعة النبض على

الحمى وان كان بسبب امر غير الوضع والطبع فعقلية كدلالة

لفظ دير المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ وكدلالة

الدخان على النار فاقسام الدلالة ستة والمقصود بالبحث

منها هي الدلالة اللفظية الوضعية اذ عليها مدار الافادة

ولابد من اللزوم عقلا او عرفا ويلزمهما المطابقة ولو تقديرا ولا عكس والموضوع ان قصد

والاستفاده وهي تنقسم الى مطابقة وتضمن والتزام لان

دلالة اللفظ بسبب وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او على

جزئه او على ما هو خارج عنه قوله ولابد اي كون الامر الخارج

بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم الذهني

عقلا كالبصر بالنسبة الى العمى او عرفا كالجود بالنسبة الى الحاتم

قوله ويلزمهما المطابقة ولو تقديرا لاشك ان الدلالة الوضعية

على جزء المسمى ولازمه فرع الدلالة على المسمى محققة

بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويفهم الجزء واللازم بالتبع

او مقدرة كما اذا اشتهر اللفظ في الجزء او اللازم فالدلالة

على الموضوع له وان لم يتحقق هناك بالفعل الا انها واقعة تقديرا

بمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان دلالته عليه

مطابقة والى هذا اشار بقوله تقديرا قوله ولا عكس اذ يجوز

ان يكون للفظ معنى بسيط لا جزء له ولا لازم فيتحقق

المطابقة بدون التضمن والالتزام وان كان له معنى بسيط

له لازم فهي تحقق الالتزام بدون التضمن فالاستلزام

غير واقع في شيء من الطرفين قوله والموضوع اي اللفظ الموضوع

٥١

بجزء منه الدلالة على المعنى جزء فمركب اما تام خبر او انشاء واما ناقص تقييدي

او غيره والا فمفرد وهو ان استقل فمع الدلالة

اي الدلالة جزء منه على جزء معناه فهو مركب والا فهو المفرد فالمركب
يتحقق بتحقق امور اربعة الاول ان يكون للفظ جزء الثاني
ان يكون لمعناه جزء والثالث ان يدل جزء لفظه على
جزء معناه والرابع ان يكون هذه الدلالة مرادة وبانتفاء
كل واحد من القيود الامور الاربعة يتحقق المفرد فالمركب
قسم واحد وللمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء للفظه
الثاني ما لا جزء لمعناه نحو لفظ الله الثالث ما لا دلالة
بجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله علما الرابع
ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة غير مقصودة
كالحيوان الناطق علما لشخص انساني قوله اما تام اي يصح
السكوت عليه كزيد قائم قوله خبر ان احتمل الصدق والكذب
اي يكون من شانه ان يتصف بهما بان يقال له انه صادق
او كاذب قوله او انشاء ان لم يحتملهما قوله واما ناقص ان لم يصح
السكوت عليه قوله تقييدي ان كان الجزء الثاني قيدا للاول نحو غلام زيد ورجل فاضل وقائم في
الدار وخمسة عشر قوله والا فمفرد اي وان لم يقصد
بجزء منه الدلالة على جزء المعنى قوله فهو ان استقل في

بهيئة على احد الازمنة كلمة وبدونها اسم والا فاداة ايضا ان اتحد معناه مع تشخصه

الدلالة على معناه بان لا يحتاج فيها الى ضم ضميمة قوله بهيئة

اى بان يكون بحيث كلما تحققت هيئة التركيبية فى مادة

موضوعة متصرف فيها فهم واحد من الازمنة الثلثة

مثلا هيئة نصر وهى ملتئمة من ثلثة حروف مفتوحة متوالية

كلما تحققت فهم الزمان الماضى لكن بشرط ان يكون تحققها

فى ضمن مادة موضوعة متصرف فيها فلا يرد النقض بنحو جسق

وجعفر قوله كلمة فى اصطلاح المنطق وفى عرف النحاة فعل قوله

والا اى وان لم يستقل فى الدلالة فاداة اى فى عرف المنطقى

وحرف عند النحاة قوله وايضا مفعول مطلق لفعل محذوف

اى آض ايضا اى رجع رجوعا وفيه اشارة الى ان هذه

القسمة ايضا للمطلق المفرد لا للاسم وفيه بحث فانه

يقتضى ان يكون الفعل والحرف اذا كانا متحدى المعنى

داخلين فى العلم او المتواطى او المشكك مع انهم لا يسمونهما

بهذه الاسامى بل قد تحقق فى موضعه ان معنيهما لا يتصف

بالكلية والجزئية فتأمل قوله ان اتحد اى وحد معناه

مع تشخصه اى جزئيته قوله وضعا اى بحسب اصل الوضع

وضعا علم وبدونه متواطئ ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت باولية او اولوية

وان كثر فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز

دون الاستعمال فان ما يكون مدلوله كليا في الاصل
ومشخصا في الاستعمال كاسماء الاشارة على رأي المصنف
لا يسمى علما وههنا كلام وهو ان المراد بالمعنى في هذا
التقسيم اما الموضوع له تحقيقا او ما استعمل فيه اللفظ
سواء كان وضع اللفظ له تحقيقا او تأويلا فعلى الاول
لا يصح عد الحقيقة والمجاز من اقسام متكثر المعنى وعلى الثاني
يدخل اسماء الاشارة على مذهب المصنف في متكثر المعنى
ويخرج من متحد المعنى فلا حاجة في اخراجها الى التقييد
بقوله وضعا قوله ان تساوت اي يكون صدق هذا المعنى الكلي
على تلك الافراد على السوية قوله ان تفاوت افراده باولية
او اولوية اي بان يكون صدق هذا المفهوم على بعض
افراده مقدما على صدقه على بعض آخر بالعلية او يكون
صدقه على بعض اولى واتم من صدقه على بعض آخر
وغرضه من قوله ان تفاوت باولية او اولوية مثلا
فان التشكك لا ينحصر فيها بل قد يكون بالزيادة او النقصان
او بالشدة والضعف قوله وان كثر اي اللفظ ان كثر معناه

المستعمل هو فيه فلا يخلو اما ان يكون موضوعا لكل واحد
من تلك المعاني ابتداء بوضع على حدة او لا يكون كذلك والاول
يسمى مشتركا كالعين للباصرة وللذهب وللذات وعلى
الثاني فلا محالة يكون اللفظ موضوعا لواحد من تلك
المعاني اذ المفرد قسم من اللفظ الموضوع ثم انه ان استعمل في
معنى آخر فان اشتهر في الثاني وترك استعماله في المعنى
الاول بحيث يتبادر منه معنى الثاني اذا اطلق مجردا
عن القرائن فهذا يسمى منقولا وان لم يشتهر في الثاني
ولم يهجر الاول بل يستعمل تارة في الاول واخرى في الثاني
فان استعمل في الاول اي المعنى الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة
وان استعمل في الثاني الذي هو غير الموضوع له يسمى اللفظ
مجازا ثم اعلم ان المنقول لا بد من ناقل من معنى الاول
المنقول منه الى المعنى الثاني المنقول اليه فهذا الناقل
اما اهل الشرع او اهل العرف العام او اهل عرف واصطلاح
خاص كالنحويين فان نقله الاول يسمى منقولا شرعيا وعلى
الثاني عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا والى هذا اشار بقوله

المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افراده او امكنت

ولم يوجد او وجد الواحد فقط مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدمه

والكليان ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من الجانبين فمتساويان

نسب الى النائل قوله المفهوم اى ما حصل عند العقل اعلم ان
ما يستفاد من اللفظ باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوما
وباعتبار انه قصد منه يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال
عليه يسمى مدلولا قوله فرض صدقه الفرض ههنا
بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لا يستحيل تقدير
صدق الجزئي على الكثيرين قوله امتنعت افراده
كشريك البارى تعالى قوله او امكنت اى لم يمتنع فى الخارج
افراده فيشمل الواجب والممكن الخاص كليهما قوله ولم يوجد
كالعنقاء قوله مع امكان الغير كالشمس قوله او امتناعه
واجب الوجود قوله مع التناهي كالكواكب السبعة السيارة
قوله او عدمه كمعلومات البارى عز اسمه وكالنفس الناطقة
على مذهب الحكماء قوله والكليان اى كل كليين لا بد
من ان تحقق بينهما احدى النسب الاربع اى تباين
الكلي والتساوي والعموم المطلق والعموم من وجه و
ذلك لانهما اما ان لا يصدق شيء منهما على شيء من افراد
الاخر او يصدق فعلى الاول فهما متباينان كالانسان

ونقيضا فما كذلك او من جانب واحد فقط فاعم واخص مطلقا

والحجر وعلى الثاني فاما ان يكون منا صدق كلي من جانب اصلا

او يكون فعلى الاول فهما اعم واخص من وجه كالحيوان

والابيض وعلى الثاني فاما ان يكون صدق الكلي من الجانبين

او من جانب واحد فعلى الاول فهما متساويان كالانسان و

الناطق وعلى الثاني اعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان

فيرجع التساوي الى موجبتين كليتين نحو كل انسان ناطق وكل ناطق انسان

ويرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو لا شيء من الانسان بحجر

ولا شيء من الحجر بانسان ويرجع العموم والخصوص مطلقا الى

موجبة كلية موضوعها اخص ومحمولها اعم وسالبة جزئية

موضوعها الاعم ومحمولها الاخص نحو كل انسان حيوان

وبعض الحيوان ليس بانسان ويرجع العموم من وجه الى موجبة

جزئية و سالبتين جزئيتين نحو بعض الحيوان ابيض وبعض

الحيوان ليس بابيض وبعض الابيض ليس بحيوان قوله ونقيضا هما

يعني ان نقيضي المتساويين ايضا متساويان اي كل ما صدق

عليه احد النقيضين صدق عليه نقيض الاخر اذ لو صدق

احدهما بدون الاخر لصدق مع عين آخر ضرورة استحالة

نقيضاهما بالعكس ولا تنون يعبه

ارتفاع النقيضين تيصدق عين آخر بدون عين الاول لامتناع
اجتماع النقيضين وهذا بر فع التساوي من بين العينين مثلا
لما صدق الانسان على شي تيصدق عليه لا نا الموصدق
عليه الناطق تيصدق عليه الناطق ما بدون الانسان
هذا خلف قوله ونقيضهما بالعكس اي نقيض الاعم والاخص
ونقيض الاخص اعم يعني ان كل ما صدق عليه نقيض الاعم
صدق عليه نقيض الاخص وليس كلما صدق عليه نقيض
الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه
لو صدق نقيض الاعم على شي بدون نقيض الاخص لصدق
مع عين الاخص بدون عين الاعم هف مثلا لو صدق
اللاحيوان على شي بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان
ويمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين
فيصدق الانسان بدون الحيوان واما الثاني فلانه قد
ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص لو كان كل
نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين
نقيضاهما وهما العينان متساويين كما مر وقد كان العينان

وبين نقيضيهما تباين جزئي كالمتباينين

اعلم ان الاعم والاخص مطلقا تخالف قوله والا من وجه اي وان لم يتصادقا
كليا من الجانبين ولا من جانب واحد فمن وجه قوله تباين
جزئي التباين الجزئي هو صدق كل من الكليين بدون الآخر
في الجملة فان صدقا معا ايضا كان بينهما عموم من وجه وان
لم يصدقا معا اصلا كان بينهما تباين كلي فالتباين الجزئي
يتحقق في ضمن العموم من وجه وفي ضمن تباين الكلي ايضا ثم
ان الامرين اللذين بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضيهما ايضا
العموم من وجه كالحيوان والابيض فان بين نقيضيهما وهما
اللاحيوان واللاابيض ايضا عموم من وجه وقد يكون بين نقيضيهما
تباين كلي كالحيوان واللاانسان فان بينهما عموم من وجه وبين
نقيضيهما بينها اللاحيوان والانسان مباينة كلية فلهذا
قالوا ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه تباين جزئي
لا العموم من وجه فقط ولا التباين الكلي فقط قوله كالمتباينين
اي كما ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية
كذلك بين نقيضي المتباينين تباين جزئي فانه لما صدق
كل من العينين مع نقيض الآخر صدق كل من النقيضين مع

وقد يقال الجزئي للاخص وهو اعم

عن الاخر فيصدق كل من النقيضين بدون الاخر في

الجملة وهو التباين الجزئي ثم انه قد يتحقق في ضمن تباين

الكلي كالموجود والمعدوم فان بين نقيضهما تبني اللاانا

واللا يجد عموما من وجه فلذا قالوا ايضا ان بين نقيضي

متباينة جزئية حتى يصح في الكل هذا واعلم ان المصنف

اخر ذكر نقيضي التباينين بوجهين الاول قصد الاختصار

لقياسه على نقيض الاعم والاخص من وجه والثاني

ان تصور التباين الجزئي من حيث انه تجرد عن خصوص

فرديه موقوف على تصور فرديه الذين هما العموم

من وجه والتباين الكلي فقبل ذكر فرديه كليهما لا يتاتى

ذكره قوله وقد يقال الجزئي يعني ان لفظ الجزئي كما

يطلق على المفهوم الذي يمنع ان يجوز صدقه على

كثيرين كذلك يطلق على الاخص من الشيء وعلى الاول يقيد

بقيد الحقيقي وعلى الثاني بالاضافي والجزئي بالمعنى الثاني

اعم منه بالمعنى الاول اذ كل جزئي الحقيقي فهو مندرج

تحت مفهوم عام واقله المفهوم والشيء والامر ولا عكس

ان بين نقيض المتباينين لمثبت ... كذا ... نقيض ... الذين بينهما ...

والكليات خمس الاول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقايق

في جواب ما هو

اذ الجزئي الاضافي قد يكون كليا كالانسان بالنسبة على
الحيوان وذلك ان تحمل قوله وهو اعم على جواب سؤال مقدر
كان قايلا يقول الاخص على ما علم سابقا هو الكلي الذي يصدق
هو عليه كلي آخر صدقا كليا ولا يصدق هو على ذلك الآخر
كذلك والجزئي الاضافي لا يلزم ان يكون كليا بل قد يكون جزئيا
حقيقيا فتفسير الجزئي الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير بالاعم
فاجاب بقوله وهو اعم اي الاخص المذكور سابقا اعم
من الاخص المعلوم آنفا ومنه تعلم ان الجزئي بهذا المعنى
اعم من الجزئي الحقيقي فيعلم بيان النسبة الزاما وهذا
من فوايد بعض مشايخنا طاب الله ثراه قوله والكليات
اما الكليات التي لها افراد بحسب نفس الامر في الذهن او في
الخارج منحصرة في خمسة انواع واما الكليات الفرضية التي
لا مصداق لها خارجا ولا ذهنا فلا يتعلق بالبحث عنها غرض
يعتد به ثم الكلي اذا نسب الى افراده المحققة في نفس الامر
فاما ان يكون عين حقيقة تلك الافراد وهو النوع او جزء
حقيقتها فان كان تمام المشترك بين شيء منها وبين بعض آخر فهو

جنس

فانكان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب

كالحيوان والا فبعيد كالجسم الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة

في جواب ما هو

الجنس والا فهو الفصل ويقال لهذه الثلثة ذاتيات اوخارجا

عنها ويقال له العرضي فاما ان يختص بافراد حقيقة واحدة

اولا يختص فالاول هو الخاصة والثاني العرض العام فهذا

دليل انحصار الكليات في الخمسة قوله المقول اى المحمول)

قوله في جواب ما هو فانه سؤال عن تمام الحقيقة فان اقتصر

في السؤال على ذكر امر واحد كان السؤال عن تمام الماهية

المختصة به فيقع النوع في الجواب ان كان المذكور امرا شخصيا

او الحد التام ان كان المذكور حقيقة كلية وان جمع في السؤال

بين امور كان السؤال عن تمام الماهية المشتركة بين تلك

الامور ثم تلك الامور ان كانت متفقة الحقيقة كان المسئول

عنه تمام الحقيقة المتفقة المتحدة في تلك الامور فيقع النوع

ايضا في الجواب وان كانت مختلفة الحقيقة كان المسئول عنه

تمام الحقيقة المشتركة من تلك الحقايق المختلفة وقد عرفت

ان التمام الذاتي المشترك بين الحقايق المختلفة هو الجنس

فيقع الجنس في الجواب فالجنس لا بد ان يقع جوابا عن

الماهية وعن بعض الحقايق المختلفة لها المشاركة ايا ها في ذلك

وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويخص باسم

الاضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما

في الحيوان والنقطة ثم الاجناس قد يترتب متصاعدة

الجنس فان كان مع ذلك جوابا عن الماهية وعن كل واحد من

الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب

كالحيوان حيث يقع جوابا للسؤال عن الانسان وعن كل ما شاركه

في الماهية الحيوانية وان لم يقع جوابا عن الماهية وعن كل

ما شاركها في ذلك الجنس فبعيد كالجسم حيث يقع جوابا

عن السؤال بالانسان والحجر ولا يقع السؤال بالانسان والشجر

والفرس مثلا قوله على الماهية اى المقول في جواب ما هو

فلا يكون الا كليا الاجزئيا ذاتيا للماهية لا عرضيا فالشخص

والصنف كالرومي مثلا خارجان عنها والنوع الاضافي دائما

يكون اما نوعا حقيقيا مندرجا تحت الجنس كالحيوان تحت الجسم

النامي ففي الاول يتصادق النوع الحقيقي والاضافي وفي الثاني

يوجد الاضافي بدون الحقيقي ويجوز ايضا تحقق الحقيقي

بدون الاضافي فيما اذا كان النوع بسيطا لا جزء له حتى

يكون له جنس وقد مثل بالنقطة وفيه مناقشة وبالجملة

النسبة بينهما عموم من وجه قوله والنقطة النقطة

طرف الخط والخط طرف السطح والسطح طرف الجسم فالسطح

الى العالى ويسمى جنس الاجناس والانواع متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع

وما بينهما متوسطات

غير منقسم فى العمق والخط غير منقسم فى العرض والعمق والنقطة
غير منقسم فى الطول والعرض والعمق فهو عرض لا يقبل القسمة
اصلا واذا لم يقبل القسمة لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس
وفيه نظر فان هذا يدل على انها لا جزء لها فى الخارج و
الجنس ليس جزءا خارجيا بل هو من الاجزاء العقلية فجاز
ان يكون للنقطة جزء عقلى وهو جنسها وان لم يكن لها جزء
فى الخارج قوله متصاعدة بان يكون الترقى من خاص الى عام
وذلك لان جنس الجنس يكون اعم من الجنس وهكذا الى جنس لا
جنس له فوقه وهو العالى وجنس الاجناس كالجوهر قوله متنازلة
بان يكون التنزل من عام الى خاص وذلك لان نوع النوع
يكون اخص من النوع وهكذا الى ان ينتهى الى نوع لا نوع له
تحته وهو السافل ونوع الانواع كالانسان قوله وما
بينهما اى ما بين العالى والسافل فى سلسلة الانواع والاجناس
يسمى متوسطات فما بين الجنس العالى والسافل اجناس متوسطة
وما بين النوع العالى والنوع السافل انواع متوسطة هذا
ان رجع الضمير الى مجموع العالى والسافل وان عاد الى الجنس لما

الثالث الفصل وهو المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته

والنوع السافل المذكورين صريحا كان المعنى ان ما بين الجنس العالي والنوع السافل متوسطات اما جنس متوسط فقط كالنوع العالي او نوع متوسط فقط كالجنس السافل او جنس متوسط ونوع متوسط معا كالجسم النامي ثم اعلم ان المصنف لم يتعرض للجنس المفرد اما لان الكلام فيما يترتب والمفرد ليس داخلا في سلسلة الترتيب واما العدم تيقن وجوده قوله اي شيء اعلم ان كلمة اي موضوعة لبطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه فيما اضيف اليه هذه الكلمة مثلا اذا ابصرت شبحا من بعيد وايقنت انه حيوان لكن تردد في انه هل هو انسان او فرس او غيرهما تقول اي حيوان هذا فيجاب بما يخصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية اذا عرفت هذا فنقول اذا قلنا الانسان اي شيء هو في ذاته المطلوب ذاتيا من ذاتيات الانسان يميزه عما يشاركه في الشيئية فيصح ان يجاب بانه حيوان ناطق كما يصح بان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الحد في جواب اي شيء وايضا يلزم ان لا يكون تعريف الفصل مانعا لصدقه على الحد وهذا مما استشكله الامام

والنوع المفرد

كالجسم النامي

وللجنس المفرد كالعقل الذي هو جنس للعقول العشرة وليس تحته الا نوع واحد وليس تحته نوع

[illegible marginal glosses]

نا نعبز عن المشاركات في الجنس القريب فقريب او البعيد فبعيد واذا نسب

ما يميزه في مقومه فكل ما يميزه عنه فقسم

الامام الرازي في هذا المقام واجاب عنه صاحب المحاكمات بان معنى

اي وان كان بحسب اللغة لطلب المميز مطلقا لكن ارباب

المعقول اصطلحوا على انه لطلب مميز لا يكون مقولا في جواب ما

هو فبهذا يخرج الحد والجنس واشار المحقق الطوسي رحمه الله فيها

مسلك آخر وهو ان في الاثنين وهو انا لا نسلم عن الفصل الا

بعد ان نعلم ان للشيء جنسا بناء على ان ما لا جنس له لا فصل له

واذا علمنا الشيء بالجنس فنطلب ما يميزه عن مشاركاته في ذلك

الجنس فنقول الانسان اي حيوان هو في ذاته فيتعين الجواب بالناطق

لا غير فكلمة شيء في التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب

ما يميز الشيء عن مشاركاته في ذلك الجنس وح يندفع الاشكال

بحذافيره قوله فقريب كالناطق بالنسبة الى الانسان حيث

يميزه عن المشاركات في جنسه القريب وهو الحيوان قوله فبعيد

كالحساس بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات

في جنسه البعيد وهو الجسم النامي قوله واذا نسب الفصل

له نسبة الى الماهية التي هو فصل يميزها ونسبة الى

الجنس الذي يميز الماهية عنه من بين افراده فهو باعتبار

والمقوم للعالي مقوم للسافل ولا عكس والمقسم بالعكس الرابع الخاصة وهو

الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط

الاول يسمى مقوما لانه جزء للماهية ومحصل لها وبالاعتبار الثاني يسمى مقسما لانه بانضمامه على هذا الجنس وجوداً يحصل قسما منه وبما يحصل قسما آخر كما ترى في تقسيم الحيوان الناطق والحيوان الغير الناطق قوله المقوم للعالي اللام للاستغراق اى كل فصل مقوم للعالي فهو فصل مقوم للسافل لان مقوم العالي جزء للعالي والعالي جزء للسافل وجزء الجزء جزء فمقوم العالي جزء للسافل ثم انه يميز السافل عن كل ما يميز العالي عنه فيكون جزء مميزا له وهو معنى المقوم والعلم ان المراد بالعالي هنا كل جنس او نوع يكون فوق آخر سواء كان فوقه آخر او لم يكن وكذا المراد بالسافل كل جنس او نوع يكون تحت آخر سواء كان تحته آخر او لم يكن حتى ان الجنس المتوسط عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما فوقه قوله ولا عكس اى كليا بمعنى انه ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي فان الناطق مقوم للسافل الذى هو الانسان وليس مقوما للعالي الذى هو الحيوان قوله والمقسم بالعكس اى كل مقسم للسافل مقسم للعالي

الخامس العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها وكل منهما ان امتنع انفكاكه

عن الشئ فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود بيّن يلزم تصوره من تصور الملزوم او من تصورهما

وبالعكس اى كليا اما الاول فلان الساتر قسم من الماشي

وكل فصل حصل للساتر قسما فقد حصل للماشي قسما الان قسم

القسم قسم واما الثانى فلان الحساس مثلا مقسم للماشي

الذى هو الجسم النامى وليس مقسما للساتر الذى هو الحيوان

قوله وهو الخارج اى الكلى الخارج فان المقسم معتبر فى جميع

مفهومات الاقسام واعلم ان الخاصة تنقسم الى خاصة شاملة

لجميع افراد ما هى خاصة له كالكاتب بالقوة للانسان والى

غير شاملة لجميع افراد ما هى خاصة له كالكاتب بالفعل

للانسان قوله حقيقة واحدة نوعية او جنسية فالاول

خاصة النوع والثانى خاصة للجنس فالماشى خاصة للحيوان

وعرض عام للانسان فافهم قوله وعلى غيرها كالماشي يقال

على حقيقة الانسان وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية قوله

وكل منهما اى كل من الخاصة والعرض العام وبالجملة الكلى الذى

هو العرض لافراده اما لازم واما مفارق اذ لا يخلو اما ان

يستحيل انفكاكه عن معروضه اولا فالاول هو الاول و

الثانى هو الثانى ثم اللازم ينقسم بقسمين احدهما انه

الجزم باللزوم وغير بين بخلافه ولا بد من مغاير

اى لازم الشيء اما لازم له بالنظر الى نفس ماهيته مع قطع
النظر عن خصوصية وجوده فى الخارج او فى الذهن وذلك
بان يكون هذا الشيء بحيث كلما تحقق فى الذهن او فى الخارج كان
هذا اللازم ثابتا له واما لازم له بالنظر الى وجوده اى الى
خصوص وجوده الخارجي او الذهني فهذا القسم بالحقيقة
قسمان فاقسام اللازم بهذا التقسيم ثلثة لازم الماهية كالزوجية
للاربعة ولازم الوجود الخارجي كاحراق النار ولازم الوجود
الذهني ككون حقيقة الانسان كلية وهذا القسم يسمى معقولا
ثانيا ايضا ولكن ان اللازم اما بين او غير بين والبين
له معنيان احدهما اللازم الذى يلزم تصوره من تصور الملزوم
كما يلزم تصور البصر من تصور العمى وهذا يقال له البين
بالمعنى الاخص ويقابله غير البين وهو اللازم الذى لا يلزم تصوره
من تصور الملزوم كالكتابة بالقوة للانسان الثاني من معنيي
البين هو اللازم الذى يلزم من تصوره تصور الملزوم والنسبة بينهما
الجزم باللزوم كالزوجية الاربعة فان العقل بعد تصور
الاربعة والزوجية والنسبة الزوجية اليها يحكم جزما

مع تصورهما

بانها

يدوم او بين ول بسرعة او بطوء خاتمة مفهوم الكلى يسمى كليا منطقيا ومعروضه طبيعيا

والمجموع عقليا وكذا الانواع الخمسة

بان الزوجية لازمة لها وكذلك يقال له البين بالمعنى الاعم

وفى تفسير البين هو اللازم الذى لا يلزم من تصوره مع تصور

الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كالحدوث للعالم

فهذه التقسيم الثانى بالحقيقة تقسيمان لان القسمين اللذين لها

على كل تقدير انما يسميان بالبين وغير البين قوله يدوم كحركة

الفلك فانها دائمة للفلك وان لم يمتنع انفكاكها بالنظر

الى ذات الفلك قوله بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل قوله

او بطوء كالشباب قوله مفهوم الكلى اى ما يطلق عليه لفظ

الكلى يعنى المفهوم الذى لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى

كليا منطقيا لان المنطقى يقصد من الكلى هذا المعنى ومعروضه

اى ما يصدق عليه هذا المفهوم كالانسان والحيوان المركب

من هذين العارض والمعروض كالانسان الكلى والحيوان

الكلى يسمى كليا عقليا اذ لا وجود له الا فى العقل قوله وكذا

الانواع الخمسة يعنى كما ان الكلى يكون كليا منطقيا وطبيعيا

وعقليا كذلك الانواع الخمسة يعنى الجنس والفصل والنوع والخاصة

والعرض العام يجرى فى كل منها هذه الاعتبارات الثلث

الملزوم اللازم البين وغير البين

ان اراد القسم اللازم بالبين وغيره ... البين ... الاعم

فهو يقيده ... من المراد

ويسمى كليا طبيعيا ... المعروض

والمجموع ... موجود ... الحيوان ...

مثلا مفهوم النوع اعني الكلي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا ومعروضه كالانسان والفرس نوعا طبيعيا ومجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعا عقليا وعلى هذا نفس البواقي بل الاعتبارات الثلث يجري في الجزئي ايضا فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم الجزئي اعني ما يمنع نفس تصوره عن كثيرين يسمى جزئيا منطقيا ومعروضه اعني زيدا يسمى جزئيا طبيعيا والمجموع العارض والمعروض اعني زيد الجزئي يسمى جزئيا عقليا

قوله والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه لا ينبغي ان يشك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج فان الكلية انما تعرض للمفهومات في العقل ولذا كانت من المعقولات الثانية وكذا في ان الكلي العقلي غير موجود فيه بان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل وانما النزاع في ان الطبيعي كالانسان من حيث هو انسان الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج بوجود افراده ام لا بل ليس الموجود فيه الا الافراد والاول مذهب الجمهور الحكماء

نسل معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا واجلى فلا

يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة واخفى

الثاني مذهب بعض المتاخرين ومنهم المص قال الحق هو الثاني

وذلك لانه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن افراده لزم

اتصاف الشيء الواحد باتصاف المتضادة ووجود الشيء الواحد

في الامكنة المتعددة وح معنى وجود الطبيعي هو ان افراده

موجود وفيه تامل وتحقيق الحق في حواشي التجريد قوله

معرف الشيء بعد الفراغ عن بيان ما يتركب منه المعرف

شرع في البحث منه وقد علمت ان المقصود بالذات في هذا

الفن هو البحث عنه وعن الحجة وعرفه بانه ما يحمل على الشيء

اي المعرف ليفيد تصور هذا الشيء اما بكنهه او بوجه يميزه

عن جميع ما عداه ولهذا لم يجز ان يكون اعم لان الاعم

لا يفيد شيئا منهما كالحيوان في تعريف الانسان فان

الحيوان ليس كنه الانسان لان حقيقة الانسان هو الحيوان

مع الناطق وايضا لا يميز الانسان من جميع ما عداه لان بعض

الحيوان هو الفرس وكذا الحال في الاعم من وجه واما

الاخص يعني مطلقا فهو وان جاز ان يفيد تصوره بتصور الاعم

بالكنه او بوجه يميزه عما عداه كما اذا تصورت الانسان

والتعريف بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام

بانه حيوان ناطق فقد تصورت في ضمنه الحيوان باحد الوجهين لكن لما كان الاخص اقل وجودا في العقل واخفى في نظره وشان المعرف ان يكون اعرف من المعرف لم يجز ان يكون اخص ايضا وقد علم من تعريف المعرف بما يحمل على الشيء انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف فتعين ان يكون مساويا له في الصدق ثم ينبغي ان يكون اعرف من المعرف في نظر العقل لانه معلوم موصل الى تصور مجهول هو المعرف لا اخفا ولا مساويا له في الاخفاء والظهور قوله بالفصل القريب حد التعريف لا بد ان يشتمل على امر يخص المعرف ويساويه بناء على ما سبق من اشتراط المساواة فهذا الامر ان كان ذاتيا كان فصلا قريبا وان كان عرضيا كان خاصة لا محالة فعلى الاول المعرف يسمى حدا وعلى الثاني يسمى رسما ثم كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حدا تاما ورسما تاما وان لم يشتمل على الجنس القريب سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان هناك فصل قريب وحده او خاصة وحدها يسمى حدا ناقصا ورسما ناقصا هذا محصل كلامهم

والا فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم

كاللفظي فيما يقصد به تفسير مدلول اللفظ

وفيه ابحاث كثيرة لا يسعها المقام قوله ولم يعتبروا اي القوم قوله بالعرض العام قالوا الغرض من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلذا لم يعتبروه في مقام التعريف والظاهر ان غرضهم من ذلك انه لا يعتبر وانفرادا واما التعريف بمجموع امور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخص الانسان كتعريف بانه مستقيم القامة مثلا وتعريف الخفاش بالطاير الولود فهو تعريف بخاصة مركبة معتبر عندهم كما صرح به بعض المتاخرين قوله وقد اجيز في الناقص اشارة الى ما اجازه المتقدمون حيث صرحوا انه يجوز التعريف بالذاتي الاعم كتعريفه بالماشي فيكون رسما ناقصا بل جوزوا التعريف بالعرض الاخص ايضا كتعريف الحيوان بالضاحك لكن الكل لم يعتد به لزعمه انه تعريف بالاخفى وهو غير جايز اصلا قوله كاللفظي اي كما اجيز في التعريف اللفظي ان يكون اعم كقولهم سعدانة نبت قوله تفسير مدلول اللفظ اي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة في الخاطر

المقصد الثاني في التصديقات وفي القضية قول يحتمل الصدق والكذب فان كان الحكم
فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فحملية موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه
موضوعا والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة

فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم كما في المعرف الحقيقي فافهم
قوله القول في عرف هذا الفن يقال للمركب سواء كان
مركبا معقولا او ملفوظا فالتعريف يشمل على القضية المعقولة
والملفوظة قوله الصدق هو المطابقة للواقع قوله والكذب هو
اللامطابقة له وهذا المعنى لا يتوقف معرفته على معرفة
الخبر والقضية فلا دور قوله موضوعا لانه وضع وعين ليحكم
عليه قوله محمولا لانه امر جعل محمولا لموضوعه قوله والدال
على النسبة اي اللفظ المذكور في القضية الملفوظة الذي
يدل على النسبة الحكمية يسمى رابطة تسمية الدال
باسم المدلول فان الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية
وفي قوله والدال على النسبة اشارة الى ان الرابطة
اداة لدلالتها على النسبة التي هي معنى حرفي غير مستقل
واعلم ان الرابطة قد تذكر في القضية وقد تحذف والقضية
على الاول تسمى ثلاثية وعلى الثاني ثنائية قوله وقد استعير
لها واعلم ان الرابطة تنقسم الى زمانية تدل على اقتران
النسبة الحكمية باحد الازمنة الثلثة وغير زمانية

وقد استعير لها هو والا فشرطية ويسمى الجزء الاول مقدما

بخلاف ذلك وذكر الفارابي ان الحكمة الفلسفية لما نقلت من اللغة
اليونانية الى العربية وجد القوم ان الرابطة الزمانية في اللغة
العرب هي الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة
روابط غير زمانية يقوم مقام است في الفارسية واستين
في اليونانية فاستعاروا للرابطة الغير الزمانية لفظ هو وهي
ونحوهما مع كونهما في الاصل اسما لا ادوات فهذا ما اشار اليه
المص بقوله وقد استعير لها هو وقد يتكلف للرابطة الغير الزمانية
اسماء مشتقة من الافعال الناقصة نحو كائن وموجود
في قولنا زيد كائن قائما او هو موجود شاعرا قوله
والا فشرطية اي وان لم يكن الحكم بثبوت شي لشي او نفيه
عنه فالقضية شرطية سواء كان الحكم بثبوت نسبة
على تقدير اخرى او نفي ذلك الثبوت او بالمنافات بين
النسبتين او سلب تلك المنافات فالاولى شرطية متصلة
والثانية شرطية منفصلة حصر القضية في الحملية والشرطية
واعلم ان حصر القضية في الحملية والشرطية على ما ذكره
المص عقلي دائر بين النفي والاثبات واما حصر الشرطية في

والثاني تاليا والموضوع ان كان شخصيا سميت القضية شخصية ومخصوصة

وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة

المتصلة والمنفصلة فاستغراق قوله منهما التقدمه في الذكر

قوله تاليا الثاني الجزء الاول قوله والموضوع هذا تقسيم للقضية

الحملية باعتبار الموضوع ولذا لوحظ في تسمية الاقسام

حال الموضوع فتسمى ما هو موضوعه شخص شخصية وعلى هذا

القياس ومحصل التقسيم ان الموضوع اما جزئي حقيقي كقولنا هذا

انسان او كلي وعلى الثاني فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقة

هذا الكلي فطبيعية او على افراده وعلى الثاني فاما ان يبين

كمية الافراد المحكوم عليها بان يبين ان الحكم على كلها او على بعضها

او لا يبين ذلك بل يهمل فالاول شخصية والثاني طبيعية

والثالث محصورة والرابع مهملة ثم المحصورة ان بين فيها

ان الحكم على كل افراد الموضوع فكلية او على بعض افراده

فجزئية وكل منهما اما موجبة او سالبة ولا بد في كل

من تلك المحصورات الاربع من امر يبين كمية افراد الموضوع

يسمى ذلك الامر بالسور اذ كما ان سور البلد محيط به كذلك

هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد الموضوع فسور الموجبة

الكلية هو الكل ولام الاستغراق وما يفيد معناه من

كلية او جزئية وما به البيان سورا والا فمهملة وتلازم الجزئية ولا بد في الموجبة

من وجود الموضوع محققا وهي الخارجية او مقدرا فالحقيقية او ذهنا فالذهنية

اي كلية كانت وسور الموجبة الجزئية بعض وواحد وما

يفيد مؤداهما وسور السالبة الكلية لا شيء ولا واحد ونظائرهما

وسور السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل وما

يساويهما قوله وتلازم الجزئية اعلم ان القضايا المعتبرة في

العلوم هي المحصورات الاربع لا غير وذلك لان المهملة في

الجزئية مثلا زمان اذ كل ما صدق الحكم على الافراد المجموع

في الجملة صدق على بعض افراده وبالعكس فالمهملة مندرجة

تحت الجزئية والشخصية لا يبحث عنها لخصوصها [illegible]

في معرفة الجزئيات لتغيرها [illegible]

عنها في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الاشخاص [illegible]

والطبيعية لا يبحث عنها في العلوم [illegible]

من حيث نفس مفهومها لا هو موضوع الطبيعية [illegible]

تحققها في ضمن الاشخاص [illegible] موجودة في الخارج [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ولذلك جعل حرف السلب جزءا منه يسمى معدولة

والا فمحصلة

شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له اعني الموضوع فانما يصدق
هذا الحكم اذا كان الموضوع محققا موجودا اما في الخارج اذا كان
الحكم ثبوت المحمول له هناك او في الذهن كذلك ثم القضايا
الحملية المعتبرة باعتبار وجود موضوعها الى ثلثة اقسام
لان الحكم فيها اما على الموضوع الموجود في الخارج محققا نحو
كل انسان حيوان بمعنى ان كل انسان موجود في الخارج حيوان
في الخارج واما على الموضوع الموجود في الخارج مقدرا نحو
كل انسان حيوان بمعنى ان كل ما لو وجد في الخارج وكان
انسانا فهو على تقدير وجوده حيوان وهذا الوجود المقدر
انما اعتبروه في الافراد الممكنة لا الممتنعة كافراد اللاشيء
وشريك الباري واما على الموضوع الموجود في الذهن كقولك
شريك الباري ممتنع بمعنى ان كل ما يوجد في العقل و
يفرضه العقل شريك الباري فهو موصوف في الذهن
بالامتناع وهذا انما اعتبروه في الموضوعات التي ليست لها
افراد ممكنة التحقق في الخارج ثم لما كان حرف السلب كلا
وليس وغيرهما مما يشاركهما في معنى السلب في انه من جنس

وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة وما به البيان جهة

اى من الموضوع فقط او من المحمول فقط او من كليهما فالقضية
على الاول يسمى معدولة الموضوع وعلى الثانى يسمى
معدولة المحمول وعلى الثالث معدولة الطرفين
قوله معدولة لان حرف السلب موضوع لسلب النسبة
فاذا استعمل لا فى هذا المعنى كان معدولا عن معناه الاصلى
فتسمية القضية التى هى هذا الحروف جزء من جزئها
معدولة تسمية للكل باسم الجزء والقضية التى
لا يكون حرف السلب جزء من طرفيها يسمى محصلة
قوله بكيفية النسبة اه نسبة المحمول الى الموضوع
سواء كانت ايجابية او سلبية لا بد مكيفة فى نفس
الامر والواقع بكيفية مثل الضرورة والدوام او الامكان
او الامتناع او غير ذلك فتلك الكيفية الواقعة فى
نفس الامر يسمى مادة القضية ثم قد يصرح فى القضية
بان تلك النسبة مكيفة فى نفس الامر بكيفية كذا فا
ح يسمى موجهة لتصريح الجهة فى القضية وقد لا يصرح
بذلك فيسمى القضية المطلقة واللفظ الدال عليها

فان كان الحكم بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع موجودا فضرورية مطلقة

او ما دام وصفه فمشروطة عامة

في القضية الملفوظة والصورة العقلية الدالة عليها

في القضية المعقولة ح يسمى جهة القضية فان طابقت

الجهة المادة صدقت القضية كقولنا كل انسان حجر

بالضرورة قوله فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة اى

فقد يكون الحكم في القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية

او السلبية ضرورية اى ممتنعة الانفكاك من الموضوع وهو

على احد اربعة اوجه الاول انها ضرورية ما دام ذات

الموضوع موجودا نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شئ

من الانسان بحجر بالضرورة ويسمى القضية ضرورية

مط لاشتمالها على الضرورة وعدم تقيد الضرورة بالوصف

او الوقت الثاني انها ضرورية ما دام الوصف العنواني ثابتا

للذات الموضوع نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة

ما دام كاتبا ولا شئ منه بساكن الاصابع بالضرورة

ما دام كاتبا فتسمى ح مشروطة عامة لاشتراط

الضرورة بالوصف عنواني وكون هذه القضية اعم

من المشروطة الخاصة كما سيجئ الثالث انها ضرورية في وقت

وقد يطلق الضرورة المطلقة على القضية التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع ازلا وابدا او سلبه عنه ازلا وابدا

بالضرورة ويسمى هذه الضرورة بالازلية واولى الضرورة الذاتية والنسبة بينهما عموم وخصوص من وجه لان المحمول

اذا ثبت للموضوع ازلا وابدا ثبت اذا كان المحمول ثابتا للموضوع ما دام ذات الموضوع موجودا ولا عكس ...

من شئ ... من جانب الضرورة الذاتية ...

او فى وقت معين نوقتية مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة او بدوامها ما دام الذات

فدائمة مطلقة او ما دام الوصف فعرفية عامة

معين نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض

بينه وبين الشمس ولا شئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت

التربيع فتسمى ح وقتية مطلقة بقيد الضرورة بالوقت

وعدم تقييد القضية باللادوام الرابع انما ضرورية فى

وقت من الاوقات كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا

ما ولا شئ منه بمتنفس بالضرورة وقتا ما فتسمى منتشرة

مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشرا اى غير معين

وعدم تقييد القضية الضرورة باللادوام قوله فدائمة

مطلقة والفرق بين الضرورة والدوام ان الضرورة هى استحالة

انفكاك الشئ عن شئ والدوام عدم انفكاكه عنه وان لم يكن

مستحيلا كدوام الحركة للفلك ثم الدوام اعنى عدم انفكاك

النسبة الايجابية او السلبية عن الموضوع اما ذاتى او وصفى

فان كان الحكم فى الموجهة بالدوام الذاتى اى بعدم انفكاك

النسبة عن ذات الموضوع ما دام ذات الموضوع موجودة

سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة

لعدم تقييد الدوام بالوصف العنوانى وان كان الحكم بالدوام

او بسلبها مطلقة عامة او بعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة فهذه بسايط

العرفية العامة وهي التي حكم بها بدوام ثبوت المحمول للموضوع ما دام ذات الموضوع
متصفا بالعنوان ... الثلاثة ٥

الوصفي اي بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع ما دام وصف

العنواني ثابتا لتلك الذات سميت عرفية لان اهل العرف

يفهمون هذا المعنى من القضية السالبة بل من الموجبة ايضا

عند الاطلاق فاذا قيل كل كاتب متحرك الاصابع فهم

ان ذلك الحكم ثابت ما دام كاتبا وعامة لكونها اعم

من العرفية الخاصة التي سيجي ذكرها قوله او بفعليتها

اي بتحقق النسبة فالمطلقة العامة هي التي حكم فيها بكون

النسبة محققة بالفعل اي في احد الازمنة الثلاثة و

تسميتها بالمطلقة لان هذا هو المفهوم من القضية عند

الاطلاق وعدم تقيدها بالضرورة او دوام او غير ذلك

من الجهات وبالعامة لكونها اعم من الوجودية اللادائمة

واللاضرورية على ما سيجي قوله او بعدم ضرورة اذا حكم

في القضية بان خلاف النسبة المذكورة ليس فيها ضروريا

نحو قولنا زيد كاتب بالامكان العام يعني ان الكتابة غير

مستحيلة له يعني ان سلبها عنه ليس ضروريا سميت القضية

ح ممكنة لاشتمالها على الامكان فهو سلب الضرورة

بيان

بالتصديق وصعدوا معارج الحق بالتحقيق فهذا غاية لتهذيب

اي بسبب التصديق والايمان بما جاء به النبي صلعم
قوله وصعدوا معارج الحق يعني بلغوا اقصى مراتب الحق
فان الصعود على جميع مراتبه يستلزم ذلك قوله بالتحقيق
ظرف لغو متعلق بصعدوا كما مر او مستقر خبر لمبتدا
محذوف اي هذا الحكم متلبس بالتحقيق اي محقق قوله
بعد هو من الغايات ولها حالات ثلثه لانها اما ان
يذكر معها المضاف اليه اولا وعلى الثاني فاما ان
يكون نسيا منسيا او منويا او منويا فهي على الاولين
معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله فهذا اما على
توهم اما او على تقديرها في نظم الكلام وهذا
اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن من المعاني المخصوصة
المعبر عنها بالالفاظ المخصوصه او تلك الالفاظ الدال
على المعاني المخصوصة سواء كان وضع الديباجه قبل
التصنيف او بعده اذ لا وجود للالفاظ المرتبة ولا
للمعاني في الخارج فان كانت الاشارة الى الالفاظ
فالمراد بالكلام الكلام اللفظي وان كانت الى المعاني

الكلام فى تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام من تقرير

فالمراد به الكلام النفسي الذي يدل عليه كلام اللفظي

قوله غاية تهذيب الكلام حمله على هذا اما على

المبالغة نحو زيد عدل او بناء على ان التقدير هذا الكلام

مهذب غاية التهذيب فحذف الخبر واقيم المفعول

المطلق مقامه واعرب باعرابه على طريق المجاز

قوله في تحرير المنطق والكلام ولم يقل فى بيانهما لان لفظ

التحرير من الاشارة الى ان هذا البيان خال عن الحشو

والزوايد والمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن

عن الخطاء في الفكر والكلام هو العلم الباحث عن

احوال المبدء والمعاد على نهج قانون الاسلام قوله

وتقريب المرام بالجر عطف على التهذيب اى هذا

غاية تقريب المقصد الى الطبايع والافهام والحمل

اما على طريق المبالغة او التقدير هذا مقرب

غاية التقريب قوله من تقرير عقايد الاسلام بيان

للمرام والاضافة فى عقايد الاسلام بيانية لان

اركان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات وان كان

عقائد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر
من ذوى الافهام سيما الولد الاعز الحفى الحرى بالاكرام سمى حبيب الله عليه التحية
والسلام لا زال له من التوفيق قوام
عبارة عن مجموع الاقرار باللسان والتصديق
بالجنان والعمل بالاركان اوكان عبارة عن مجرد
الاقرار باللسان فالامانة لامية قوله جعلته
تبصرة اى مبصرا ويحتمل التجوز فى الاسناد وكذا
قوله تذكرة قوله لدى الافهام بالكسر اى تفهيم الغير
اياه او تفهيمه للغير والاول للمتعلم والثانى للمعلم
قوله من ذوى الافهام بفتح الهمزة جمع فهم والظرف
اما فى موضع الحال من فاعل يتذكر او متعلق بيتذكر
بتضمين الاخذ او التعلم اى يتذكر آخذا او متعلما
من ذوى الافهام فهذا ايضا يحتمل الوجهين قوله سيما
السى بمعنى المثل يقال هما سيان اى مثلان واصل سيما
لا سيما حذف لا فى اللفظ لكنه مراد وما زائدة او موصولة
او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصا وفيما
بعده ثلثة اوجه قوله الحفى الشفيق قوله الحرى
اللائق قوله قوام اى ما يقوم به امره ومن التاييد
اى التقوية من الايد بمعنى القوة قوله عصام اى ما يحفظ

ومن الله التأييد والعصام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام القسم الاول في المنطق

بدا من التذلل قوله وعلى الله تقدم الظرف ههنا للقصد الحصر
وفي قوله به لرعاية السجع ايضا قوله التوكل هو التمسك بالحق
والانقطاع عن الخلق قوله الاعتصام التشبث والتمسك
قوله القسم الاول لما علم ضمنا في قوله في تحرير المنطق
والكلام ان كتابه على قسمين لم يحتج الى التصريح لهذا فصح
تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهودا ضمنا
وهذا بخلاف المقدمة فانها لم يعلم وجودها سابقا فلم
يكن معهودة فلهذا نكرها فقال مقدمة قوله في المنطق
ان قيل المراد بالقسم الاول المسائل المنطقية فما توجيه
الظرفية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الالفاظ
والعبارات فيكون من ظرفية الالفاظ في بيان هذه المعاني
ويحتمل وجوه اخر والتفصيل ان القسم الاول عبارة
عن احد معان سبعة الالفاظ او المعاني او النقوش
او المركب من الاثنين او الثلثة والمنطق عبارة عن احد
معان خمسة اما الملكة او العلم بجميع المسائل او بالقدر
المعتد به الذي يحصل به العصمة او نفس المسائل جميعا

القسم الاول / المنطق	الملكة	العلم بجميع المسائل	العلم بقدر معتد به	نفس جميع المسائل	نفس بعضها
الفاظ	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
معاني	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
النقوش	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
الالفاظ والمعاني	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
الالفاظ والنقوش	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
المعاني والنقوش	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
مجموع الثلاثة	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان

او نفس

الفضية تمانيه

وتد بقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي

عامه لكونها اعم من الممكنة الخاصة قوله فصل في بسايط
اى القضايا الثمانيه المذكوره من الموجهات بسايط اعلم
ان القضية الموجهة اما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها
اما ايجابا فقط او سلبا فقط كما مر من الموجهات الثمانيه
واما مركبة وهي التي يكون حقيقتها مركبة من الايجاب
والسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثاني فيها مذكورا بعبارة
مستقلة سواء كانت في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان ضاحك
بالفعل لا دائما فقولنا لا دائما اشارة الى حكم سلبي اى لا شيء
من الانسان بضاحك بالفعل او لم يكن في اللفظ تركيب
كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه في المعنى قضيتان
ممكنتان عامتان اى كل انسان كاتب بالامكان العام و لا
شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام والعبرة بالايجاب
والسلب بالجزء الاول الذي هو اصل القضية واعلم
ايضا ان القضية المركبة انما يحصل بتقييد قضية
بسيطة بقيد مثل اللادوام واللاضرورة قوله العامتان
اى المشروطة العامة والعرفية العامة قوله والوقتيان

الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والدائمة المطلقة والعرفية العامة والمطلقة العامة والممكنة العامة

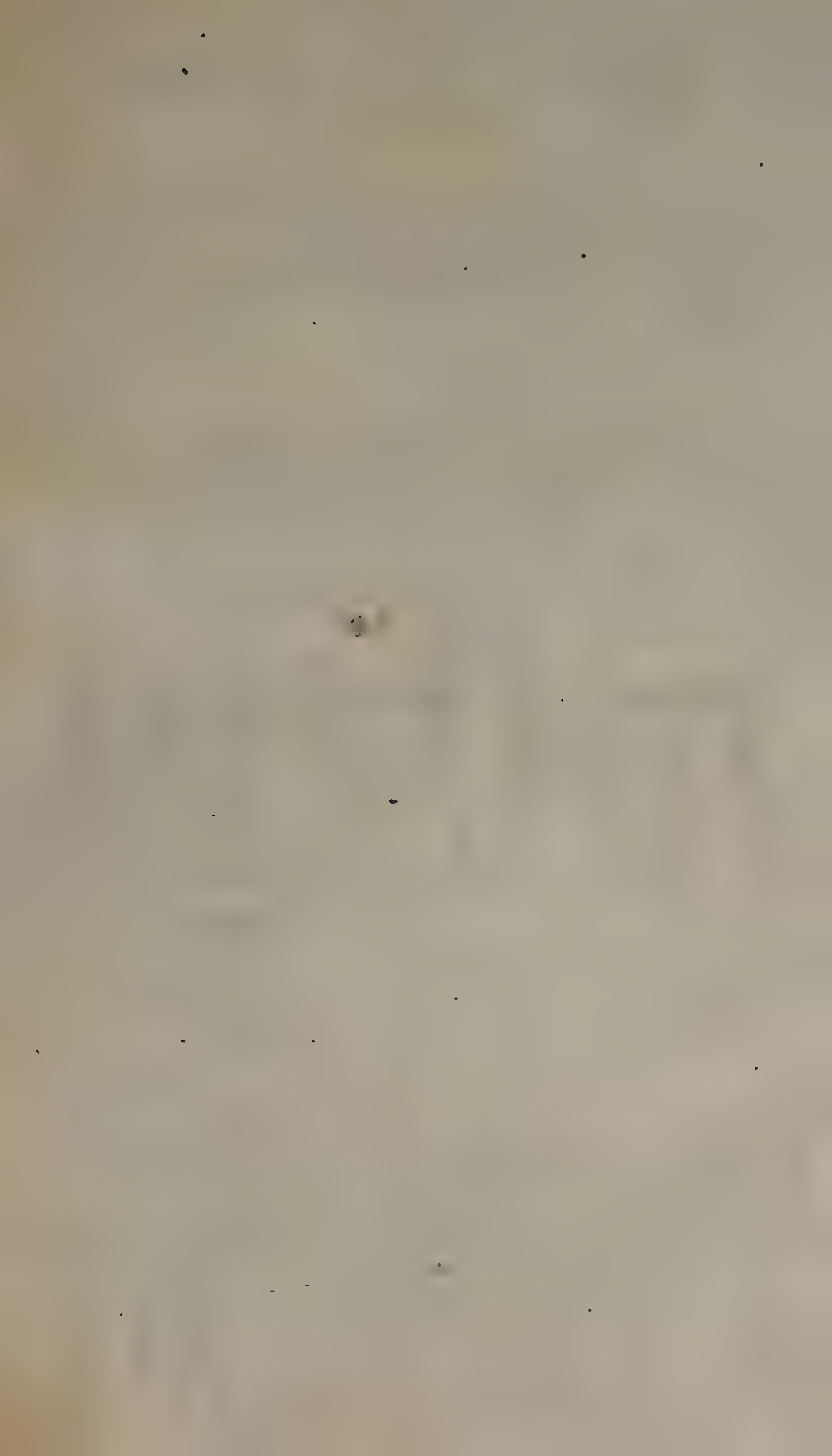
نسمى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة

اى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة قوله باللادوام
الذاتى ومعنى اللادوام الذاتى ان هذه النسبة المذكورة
فى القضية ليست دائمة ما دام ذات الموضوع موجودة فيكون
نقيضها واقعة البتة فى زمان من الازمنة فيكون اشارة
الى قضية مطلقة عامة مخالفة للاصل فى الكيف
فافهم قوله المشروطة الخاصة هى المشروطة العامة
المقيدة باللادوام الذاتى نحو كل كاتب متحرك الاصابع
بالفعل ما دام كاتبا لا دائما اى لا شىء من الكاتب بمتحرك
الاصابع بالفعل قوله والوقتية والمنتشرة لما قيدت
الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتى
حذف من اسميهما لفظ الاطلاق فسميت الاولى وقتية
والثانية منتشرة فالوقتية هى الوقتية المطلقة المقيدة
باللادوام الذاتى نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت
حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما اى لا شىء من
القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة هى المنتشرة المطلقة المقيدة
باللادوام الذاتى نحو قولنا لا شىء من الانسان بمتنفس

بالضرورة

	منتشرة مطلقة		وقتية مطلقة		عرفية عامة		مشروطة عامة	
	شبيه بالضرورة الذاتية		شبيه بلا ضرورة الذاتية		شبيه بالضرورة الذاتية		شبيه بلا ضرورة الذاتية	عكسان (ب) بالفعل
[illegible]	كل منخسف بالضرورة وقتاً ما لا بالضرورة	[illegible]	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا بالضرورة	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لا بالضرورة	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا بالضرورة	
	شبيه بلا ضرورة الوصفية		شبيه بلا ضرورة الوصفية		شبيه بلا ضرورة الوصفية		شبيه بلا ضرورة الوصفية	
[illegible]	كل ان [illegible] منخسف بالضرورة وقتاً ما لا بالضرورة	[illegible]	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس بالضرورة	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالدوام ما دام كاتباً لا بالضرورة	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا بالضرورة	
	شبيه بلا دوام الذاتي		شبيه بلا دوام الذاتي		شبيه بلا دوام الذاتي		شبيه بلا دوام الذاتي	
[illegible]	كل انسان متنفس بالضرورة وقتاً ما لا بالدوام	[illegible]	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا بالدوام	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا بالدوام	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً بالدوام	نقيضان بالفعل
	شبيه بلا دوام الوصفي		شبيه بلا دوام الوصفي		شبيه بلا دوام الوصفي		شبيه بلا دوام الوصفي	
[illegible]	كل انسان متنفس بالضرورة وقتاً ما لا بالدوام	[illegible]	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا بالدوام	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالدوام ما دام كاتباً لا بالدوام	[illegible]	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا بالدوام	
	الموجبات كذلك		تمثيل		السوالب		وعليك باستخراج	

مطلقة عامة	شبيه بلا دوام الذاتي	[illegible]	[illegible]	شبيه بلا ضرورة الذاتية	[illegible]	شبيه بلا دوام الوصفي	[illegible]	شبيه بالضرورة الوصفية	[illegible]
بحجة غير معتبرة			بحجة غير معتبرة			بحجة غير معتبرة		بحجة غير معتبرة	



وقد يقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فتسمى الوجودية اللاضرورية

او باللادوام الذاتي

بالضرورة دائما لا دائما اى كل انسان متنفس بالفعل

قوله باللاضرورة الذاتية ومعنى اللاضرورية الذاتية ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية ما دام ذات الموضوع موجودة فيكون هذا حكما بامكان نقيضها لان الامكان هو سلب الضرورة عن الطرف المقابل كما مر فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة مخالفة للاصل في كيف قوله الوجودية اللاضرورية لان معنى المطلقة العامة هو فعلية النسبة ووجودها في وقت من الاوقات ولاشتمالها على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة اى لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام فهي مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة احديهما موجبة والاخرى سالبة قوله او باللادوام الذاتي انما قيد اللادوام بالذاتي لان تقييد العامتين باللادوام الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف

مع الدوام بحسب الوصف نعم يمكن تقييد الوقتيتين المطلقتين
باللادوام الوصفي ايضا لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم
واعلم انه كما يصح تقييد هذه القضايا الاربع باللادوام
الذاتي كذا يصح تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذا
تقييدها سوى المشروطة العامة من تلك الجملة باللاضرورة
الوصفية فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل واحد
من تلك القضايا الاربع مع كل من تلك القيود الاربعة
ستة عشر ثلثة منها غير صحيحة واربعة منها صحيحة
معتبرة والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة واعلم ايضا
انه كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة
الذاتيين كذا يمكن تقييدها باللادوام واللاضرورة
الوصفيين وهذا ايضا من الاحتمالات الصحيحة الغير
المعتبرة وكما يصح تقييد الممكنة العامة باللاضرورة
الذاتية يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية وكذا
باللادوام الذاتي الوصفي لكن هذه الاحتمالات الثلاثة
ايضا غير معتبرة عندهم وينبغي ان يعلم ان التركيب لا يخص

نتسمى الوجودية اللادائمة وقد يقيد الممكنة العامة بلاضرورة الجانب الموافق ايضا

نتسمى الممكنة الخاصة فهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة

فما اشرنا اليه بل يسمى الاشارة الى بعض آخر ويمكن
تركيبات كثيرة اخرى لم يتعرضوا لها لكن التنبيه بعد
التنبيه بما ذكره يتمكن من الاستخراج اى قدر شاء
قوله الوجودية اللادائمة هي المطلقة العامة مقيدة
باللادوام الذاتي نحو لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل لا دائما اى كل انسان متنفس بالفعل
فهي مركبة من المطلقتين عامتين احديهما موجبة و
الاخرى سالبة قوله ايضا اى كما انه حكم في الممكنة
العامة باللاضرورة الجانب المخالف فقد يحكم باللاضرورة
الجانب الموافق ايضا فيصير القضية مركبة من ممكنتين
عامتين ضرورة ان سلب الضرورة الجانب المخالف
هو امكان الطرف الموافق وسلب الضرورة الطرف
الموافق هو امكان الطرف المقابل فيكون الحكم في القضية
بامكان الطرف الموافق وامكان الطرف المقابل نحو
كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناه كل انسان
كاتب بالامكان العام ولا شيء من الانسان بكاتب
بالامكان العام قوله هذه مركبات اى هذه القضايا

واللاضرورة اثنان في الممكنة عامة قوله في الكيفية موافق في الكمية لما قيد بهما فصل

الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفيها لزوم و معية

السبع المذكورة هي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة
والوقتية والمنتشرة والوجودية اللاضرورية
والوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة قوله في
الكيفية اي في الايجاب والسلب وقد مر بيان ذلك
في بيان معنى اللادوام واللاضرورة واما الموافقة
في الكمية اي الكلية والجزئية فلان الموضوع في
القضية المركبة امر واحد قد حكم عليه بحكمين مختلفين
بالايجاب والسلب فان كان الحكم في جزء الاول
على كل الافراد كان في جزء الثاني ايضا على كلها
وان كان على البعض في الاول فكذا في الثاني قوله لما
قيد بهما اي القضية التي قيد بهما اي باللادوام واللاضرورة
يعني الاصل القضية قوله على تقدير اخرى سواء
كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين
كقولنا كلما لم يكن زيد حيوانا لم يكن انسانا فالمتصلة
موجبة فالمتصلة الموجبة ما حكم فيها باتصال
النسبتين والسالبة ما حكم فيها بسلب اتصالهما نحو

ليس

ان كان ذلك لعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما

صدقا وكذبا وهي الحقيقية او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فقط فمانعة

الخلو

ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وكذلك
اللزومية الموجبة ما حكم فيها بالاتصال لعلاقة والسالبة
ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال لعلاقة سواء لم يكن
هناك اتصال اوكان لكن لا لعلاقة واما الاتفاقية فهي ما
حكم فيها بمجرد الاتصال او نفيه من غير ان يكون ذلك
مستندا الى العلاقة نحو كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا وليس كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا قوله
لعلاقة وهي امر بسببه يستصحب المقدم التالي كعلية
طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود قوله بتنافي النسبتين سواء كانت النسبتان
ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم بتنافيهما
فهي منفصلة موجبة وان كان بسلب تنافيهما فهي منفصلة
سالبة قوله وهي الحقيقية فالمنفصلة الحقيقية ما حكم
فيها بتنافي النسبتين في الصدق والكذب كقولنا اما ان
يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون هذا العدد فردا
او حكم فيها بسلب تنافي النسبتين في الصدق والكذب نحو

وكل منها عنادية ان كان التنافي لذاتي الجزئين والا فاتفاقية

قوله البتة اما ان يكون هذا العدد زوجا او منقسما بمتساويين
والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لاتنافيهما
في الصدق فقط نحو هذا الشيء اما ان يكون حجرا والمنفصلة المانعة
الخلو ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لاتنافيهما في الكذب فقط
نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق قوله او صدقا
فقط اي لا في الكذب او مع قطع النظر عن الكذب حتى جاز
ان يجتمع النسبتان في الكذب وان لا يجتمعا ويقال للمعنى
الاول مانعة الجمع بالمعنى الاخص والثاني مانعة الجمع
بالمعنى الاعم قوله او كذبا فقط اي لا في الصدق او مع قطع
النظر عن الصدق والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص
والثاني بالمعنى الاعم قوله لذاتي الجزئين اي كان المنافاة
بين الطرفين المقدم والتالي منافات ناشية عن
ذاتيهما في اي مادة تحققا كالمنافاة بين الزوجية والفردية
لا من خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة كما
في انا ان يكون اسود وغير كاتب او يكون كاتبا وغير اسود
فالمنافاة بين طرفي هذه المنفصلة واقعة لا لذاتيهما بل

بسبب

ثم الحكم في الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم فكلية او بعضها مطلقا فجزئية

او معينا فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية

بحسب خصوص المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق

او في الكذب في مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية اتفاقية

قوله ثم الحكم كان الحملية ينقسم الى محصورة ومهملة وشخصية

وطبيعية وكذلك الشرطية ايضا سواء كانت متصلة

او منفصلة ينقسم الى محصورة الكلية والجزئية والمهملة

والشخصية ولا يتعقل الطبيعية فيهما قوله تقادير المقدم كقولنا

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله فكلية وسورها

في المتصلة الموجبة كلما ومهما ومتى وما في معناها وفي المنفصلة

دائما وابدا ونحوهما هذا في الموجبة واما في السالبة مطلقا

فسورها ليس البتة قوله او بعضها مطلقا اي بعضا غير

معين كقولك قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا

قوله فجزئية وسورها في الموجبة متصلة كانت او منفصلة

قد يكون وفي السالبة قد لا يكون قوله فشخصية كقولك

ان جئتني اليوم فقد اكرمتك قوله والا اي وان لم يكن الحكم

على جميع تقادير المقدم ولا على بعضها بان يسكت عن بيان

الكلية والبعضية مطلقا قوله فمهملة نحو اذا كان الشيء

في الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان الا انهما خرجتا

عن بادة اداة الاتصال او الانفصال عن التمام

اما اذا كان جزءاه قوله في الاصل اي قبل دخول اداة الاتصال

والانفصال عليهما قوله حمليتان كقولنا ان كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود قضيتان حمليتان قوله او متصلتان

كقولنا كلما ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما

لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة فان طرفيهما

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقولنا كلما لم يكن

النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة قضيتان متصلتان قوله

او منفصلتان كقولنا كلما كان دائما اما ان يكون العدد

زوجا او فردا فدائما اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين

او غير منقسم بهما قوله او مختلفتان بان يكون احد الطرفين

حملية والاخر متصلة او احدهما حملية والاخر منفصلة

او احدهما متصلة والاخر منفصلة فالاقسام ستة

وعليك باستخراج ما تركنا من الامثلة قوله عن التمام اي عن

ان يصح السكوت عليها ويحتمل الصدق والكذب مثلا

قولنا الشمس طالعة مركب تام خبري محتمل الصدق

والكذب ولا نعني بالقضية الا هذا فاذا دخلت عليه

فصل التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى

وبالعكس ولا بد من الاختلاف في الكم والكيف والجهة

اذا الانفصال مثلا وتلك انه كانت الشمس طالعة لم

يصح ان نسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب بل يحتاج

الى ان تضم اليه قولك فالنهار موجود قوله اختلاف

القضيتين قيد بالقضيتين اما لان التناقض لا يكون

بين المفردات على ما قيل واما لان الكلام في تناقض

القضايا بحيث قوله يلزم لذاته الخ خرج بهذا القيد

الاختلاف الواقع من الموجبة والسالبة الجزئيتين فانهما

قد يصدقان في نحو بعض الحيوان انسان وبعضه ليس

بانسان فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين قوله وبالعكس

اي ويلزم من كذب كل من القضيتين صدق الاخرى

وخرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة

الكليتين فانهما قد يكذبان معا نحو لا شيء من الحيوان

بانسان وكل حيوان انسان فلا يتحقق التناقض بين الكليتين

ايضا فقد علم ان القضيتين لو كانتا محصورتين يجب

اختلافهما في الكم كما سيصرح المص به قوله ولا بد من الاختلاف

اي يشترط في التناقض ان يكون احد القضيتين موجبة

والاتحاد فيما عداها والنقيض للضرورية الممكنة العامة وللدائمة المطلقة

العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة الحينية المطلقة

والاخرى سالبة ضرورة ان الموجبتين وكذا السالبتين
قد يجتمعان في الصدق والكذب ثم ان كانت القضيتان
محصورتين يجب اختلافهما في الكم ايضا كما مر ثم ان كانتا
موجهتين يجب اختلافهما في الجهة فان الضروريتين
قد يكذبان معا كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة ولا
شيء من الانسان بكاتب بالضرورة والممكنتان قد يصدقان
معا كقولنا كل انسان كاتب بالامكان ولا شيء من الانسان
بكاتب بالامكان قوله والاتحاد فيما عداها اي ويشترط في
التناقض اتحاد القضيتين فيما عدا الامور الثلاثة المذكورة
اعني الكم والكيف والجهة وقد ضبطوا هذا الاتحاد في ضمن
الاتحاد في امور ثمانية قال قائل بيت در تناقض هشت
وحدت شرط دان وحدت موضوع ومحمول ومكان وحدت
شرط واضافة جزو وكل قوة وفعل است در آخر زمان قوله
والنقيض للضرورية اعلم ان نقيض كل شيء رفعه
فنقيض القضية التي حكم فيها بضرورة الايجاب
او السلب قضية حكم فيها بسلب تلك الضرورة وسلب

كل ضرورة هو عين امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة
الايجاب امكان السلب ونقيض ضرورة السلب امكان الايجاب
ونقيض الدوام هو سلب الدوام وقد عرفت انه يلزمه فعلية
طرف المقابل فرفع دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب
وسلب دوام السلب يلزمه فعلية الايجاب فالممكنة العامة
نقيض صريح للضرورية المطلقة والمطلقة العامة لانها
لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم يكن لنقيضها الصريح وهو
اللادوام مفهوم محصل معتبر من القضايا المتعارفة قالوا
نقيض الدائمة هو المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية
الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى
الضرورية فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة
الوصفية اى الضرورة ما دام الوصف عن جانب المخالف
فيكون نقيضا صريحا لما حكم فيه بضرورة الجانب
الموافق بحسب الوصف كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا نقيضه ليس بعض الكاتب متحرك
الاصابع حين هو كاتب بالامكان ونسبة الحينية المطلقة

وللتركيبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئين

يعني نفية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف ذات
الموضوع بالوصف العنواني الى العرفية العامة بدوام النسبة
ما دام ذات الموضوع متصفا بالوصف العنواني نقيضها الصريح
هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف المقابل في
الاوقات الوصف العنواني وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة للحينية
العرفية في الكيف نقيض قولنا بالدوام كل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع
حين هو كاتب بالفعل والمصنف لم يتعرض لبيان نقيضي
الوقتية والمنتشرة المطلقتين من البسائط انه لا يتعلق بذلك
غرض فيما سياتي من مباحث العكوس ولا نسبة بخلاف
باقي البسائط فتامل قوله وللمركبة قد علمت ان نقيض كل
شيء رفعه فاعلم ان رفع المركب انما يكون برفع احد
جزئيه لا على التعيين على سبيل منع الخلو اذ يجوز ان يكون
برفع كلا جزئيه نقيض القضية المركبة نقيض احد
جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا كل كاتب
متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما اي لا شيء من

اشارة الى مطلقة عامة

الكاتب

لكن فى الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد

الكاتب بتحرك الاصابع بالفعل نقيضه منفصلة مانعة الخلو وهى قولنا اما بعض الكاتب ليس بتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما فانت تبدا للاطلاع على حقايق المركبات ونقايض البسايط متمكن من استخراج التفاصيل قوله لكن فى الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد يعنى لا يكفى فى اخذ نقيض القضية المركبة الجزئية الترديد بين نقيضى جزئيها كما فى الكلية لان اذ قد تكذب المركبة كقولنا بعض الحيوان انسان بالفعل لا دائما ويكذب كلا نقيضى جزئيها ايضا وهما قولنا لا شى من الحيوان بانسان دائما وقولنا كل حيوان انسان دائما وح نطريق اخذ نقيض المركبة الجزئية ان يوضع افراد الموضوع كلها فيذكر فى ان نقيض الجزئية هى الكلية ثم يردد بين نقيضى الجزئية بالنسبة الى كل واحد من تلك الافراد فيقال فى المثال المذكور كل حيوان اما انسان دائما اوليس بانسان دائما وح فيصدق النقيض وهو قضية حملية مرددة المحمول فقولك كل فرد فرد اى افراد الموضوع

فصل العكس المستوي تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما

تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول ان التالي

قوله طرفي القضية سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول او المقدم والتالي واعلم ان العكس كما يطلق على المعنى المصدري المذكور كذلك يطلق على القضية الحاصلة من التبديل وذلك الاطلاق مجازي من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على المخلوق قوله مع بقاء الصدق بمعنى ان الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العكس لا انه يجب صدقهما في الواقع قوله والكيف يعني ان كان الاصل موجبة كان العكس موجبة وان كان سالبة كان سالبة قوله انما تنعكس جزئية يعني الموجبة سواء كانت كلية نحو كل انسان حيوان او جزئية نحو بعض الانسان حيوان انما تنعكس الى الموجبة الجزئية لا الى الموجبة الكلية اما صدق الموجبة الجزئية فظاهر ضرورة انه اذا صدق المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلا او بعضا تصادق الموضوع والمحمول في هذه القدر فيصدق المحمول على افراد الموضوع في الجملة اما عدم صدق الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة قد يكون اعم من الموضوع فلو عكس القضية صار الموضوع اعم فيستحيل صدق الاخص كليا على الاعم فالعكس اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة

والسالبة الكلية ينعكس كلية والا لزم سلب الشيء عن نفسه والجزئية لا تنعكس

اصلا لجواز عموم الموضوع او المقدم واما بحسب الجهة فمن الموجهات ينعكس

الجزئية هذا هو البيان في الحمليات فقس عليه الحال في

الشرطيات فقوله لجواز عموم الخ بيان لكبرى السلبي من العكس

المذكور واما الايجاب فبديهي كما مر قوله والا لزم سلب الشيء

عن نفسه تقريره ان يقال كلما صدق قولنا لا شيء من الانسان

بحجر صدق لا شيء من الحجر بانسان والا يصدق نقيضه وهو

بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر يصدق بعض

الحجر انسان فنضم مع الاصل فنقول بعض الحجر انسان

ولا شيء من الانسان بحجر ينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب

الشيء عن نفسه فهذا المحال نشأ من نقيض العكس لان

الاصل صادق والهيئة منتجة فيكون نقيض العكس باطلا

فيكون العكس حقا وهو المطلوب قوله عموم الموضوع وح

يصح سلب الاخص عن بعض الاعم لكن لا يصح سلب الاعم

عن بعض الاخص مثلا يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا

يصدق بعض الانسان ليس بحيوان قوله او المقدم مثلا يصدق

قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ولا يصدق

قد لا يكون اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا قوله واما بحسب

الدائمتان والعامتان حينية مطلقة والخاصتان حينية لا دائمة والوقتيتان

والوجوديتان

الجهة يعني ان يكون ما ذكرناه هو بيان انعكاس القضايا بحسب
الكم والكيف واما بحسب الجهة الخ قوله الدائمتان اى الضرورية
والدائمة مثلا كلما صدق قولنا بالضرورة او دائما كل
انسان حيوان صدق قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين
هو حيوان والا فيصدق نقيضه وهو دائما لا شيء من الحيوان
بانسان ما دام حيوانا فهو مع الاصل ينتج لا شيء من الانسان
بانسان بالضرورة او دائما هف قوله والعامتان اى المشروطة
العامة والعرفية العامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا صدق بعض متحرك
الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع والا فيصدق
نقيضه وهو دائما لا شيء من متحرك الاصابع بكاتب ما دام
متحرك الاصابع وهو مع الاصل ينتج قولنا بالضرورة
او بالدوام لا شيء من الكاتب بكاتب ما دام كاتب هذا خلف
قوله والخاصتان اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة
ينعكسان الى حينية مطلقة مقيدة باللادوام اما انعكاسهما
الى الحينية المطلقة فلانه كلما صدقت الخاصتان صدقت

العامتان وقد عرفت ان كل ما صدقت العامتان صدق في
عكسهما الحينية المطلقة واما اللادوام فبيان صدقه انه
لو لم يصدق يصدق نقيضه ونضم هذا النقيض الى الجزء
الاول من الاصل فينتج نتيجة نضم الى الجزء الثاني من
الاصل فينتج ما ينافي تلك النتيجة مثلا كلما صدق بالعرفية
او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
صدق في العكس بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين
هو متحرك الاصابع لا دائما اما صدق الجزء الاول فقد
ظهر مما سبق واما صدق الجزء الثاني اي اللادوام و
معناه ليس بعض متحرك الاصابع كاتبا بالفعل فلانه لو لم
يصدق لصدق نقيضه وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب
دائما فنضمه مع الجزء الاول من الاصل ونقول كل متحرك
الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم
نضمه الى الجزء الثاني من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع
كاتب دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل
ينتج لا شيء من المتحرك بمتحرك الاصابع بالفعل

والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين ومن السوالب ينعكس

وهذا ينافى النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض لا دوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام حقا وهو المطلوب قوله والمطلقة العامة مطلقة عامة اى هذه القضايا الخمس ينعكس كل واحدة منها الى المطلقة عامة فيقال لو صدق كل ج ب باحد الجهات الخمس لصدق بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لا شى من ب ج دائما ونضمه مع الاصل ينتج لا شى من ج ج هذا خلف قوله ولا عكس للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته فى القضايا المعتبرة فى العلوم بالامكان عند الفارابى وبالفعل عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على راى الفارابى هو ان كلما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان ويلزمها العكس ح وهو ان بعض ما صدق عليه ب بالامكان صدق عليه ج بامكان وعلى راى الشيخ معنى كل ج ب بالامكان هو ان كلما صدق عليه ج بالفعل صدق عليه ب بالامكان ويكون العكس على اسلوب الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالامكان

الدائمتان دائمة والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لا دائمة

في البعض بالامكان ولم يصدق عكسه وهو ان بعض مركوب زيد صح

العكس

ولاشك انه لا يلزم من صدق الاصل صدق العكس مثلا

اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل ينحصر في الفرس صدق كل

حمار بالفعل مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان لكان الحمار

مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم بانه

لا عكس للممكنتين قوله ينعكس الدائمتان اى الضرورية

المطلقة والدائمة المطلقة ينعكسان دائمة مطلقة مثلا

اذا صدق قولنا لا شئ من الانسان بحجر بالضرورة

او بالدوام صدق لا شئ من الحجر بانسان دائما والا بعض

الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر

هف قوله والعامتان عرفية عامة اى المشروطة العامة

والعرفية العامة ينعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق

قولنا بالضرورة او بالدوام لا شئ من الكاتب بساكن

الاصابع ما دام كاتبا صدق بالدوام لا شئ من ساكن الاصابع

بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو

قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع

وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع

والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين ومن السوالب ينعكس

وهذا ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض لا دوام
العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام حقا
وهو المطلوب قوله والمطلقة العامة مطلقة العامة اى
هذه القضايا الخمس ينعكس كل واحد منها الى المطلقة
عامة فيقال لو صدق كل ج ب باحد الجهات الخمس لصدق
بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من ب
ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج هذا خلف
قوله ولا عكس للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع على
ذاته في القضايا المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي
وبالفعل عند الشيخ فقضا كل ج ب بالامكان على راى الفارابي
هو ان كلما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان
ويلزمها العكس ح وهو ان بعض ما صدق عليه ب
بالامكان صدق عليه ج بامكان وعلى راى الشيخ معنى
كل ج ب بالامكان هو ان كلما صدق عليه ج بالفعل
صدق عليه ب بالامكان ويكون العكس على اسلوب الشيخ
هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالامكان

الدائمتان دائمة والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لا دائمة

في البعض بالامكان ولم يصدق عكسه وهو ان

بعض مركوب زيد مع

ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل صدق عكسه مثلا

اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق كل

حمار بالفعل مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان لما اختار

مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم بانه

لا عكس للممكنتين قوله فتنعكس الدائمتان اي الضرورية

المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلا

اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة

او بالدوام صدق لا شيء من الحجر بانسان دائما والا بعض

الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر

هف قوله والعامتان عرفية عامة اي المشروطة العامة

والعرفية العامة تنعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق

قولنا بالضرورة او بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن

الاصابع ما دام كاتبا صدق بالدوام لا شيء من ساكن الاصابع

بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو

قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل حين هو ساكن الاصابع

وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع

العكس

عامة

[Marginal glosses, partly illegible: لان مركوب زيد فرس بالضرورة ... لا شيء من الفرس بحمار بالضرورة ... لا شيء من الفرس بحمار بالضرورة ... لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة ...]

والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين ومن السوالب ينعكس

وهذا ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض لا دوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام حقا وهو المطلوب قوله والمطلقة العامة مطلقة عامة اى هذه القضايا الخمس ينعكس كل واحدة منها الى المطلقة عامة فيقال لو صدق كل ج ب باحد الجهات الخمس لصدق بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج هذا خلف قوله ولا عكس للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته في القضايا المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي وبالفعل عند الشيخ فنا كل ج ب بالامكان على راى الفارابي هو ان كلما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان ويلزمها العكس ح وهو ان بعض ما صدق عليه ب بالامكان صدق عليه ج بامكان وعلى راى الشيخ معنى كل ج ب بالامكان هو ان كلما صدق عليه ج بالفعل صدق عليه ب بالامكان ويكون العكس على اسلوب الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالامكان

حيوان ... بالفعل صدق عليه حيوان ... ويلزم العكس ح وهو ان بعض ما صدق عليه حيوان بالفعل صدق عليه انسان ... لجواز ... الفرس ... القضية ... العكس ...

الدائمتان دائمة والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لا دائمة

في البعض ... بالامكان ... وهو ان
بعض مركوب زيد ...

العكس

ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل صدق ... مثلا
اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق كل
حمار بالفعل مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان ... على ما
مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم بانه
لا عكس للممكنتين قوله تنعكس الدائمتان ... اي الضرورية
المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلا
اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة
او بالدوام صدق لا شيء من الحجر بانسان دائما والا لبعض
الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر
هف قوله والعامتان عرفية عامة اي المشروطة العامة
والعرفية العامة تنعكسان عرفية ... مثلا اذا صدق
قولنا بالضرورة او بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع ما دام كاتبا صدق بالدوام لا شيء من ساكن الاصابع
بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو
قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل ... هو ساكن الاصابع
وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع

عامة ...

حين هو ساكن الاصابع فقط قوله والخامسة عرفية الخ اى
المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة الى عرفية عامة
سالبة كلية مقيدة باللادوام فى البعض وهو اشارة الى
المطلقة عامة موجبة جزئية نقول اذا صدق لا شئ
من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق لا شئ
من الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا دائما فى البعض اى بعض
الساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول فنفسه بها آنه واما
الجزء الثانى فلانه لولاه لصدق لا شئ من الساكن بكاتب
دائما وهذا مع لادوام الاصل وهو ان كل كاتب ساكن بالفعل الاصابع
ينتج لا شئ من الكاتب بكاتب دائما وانما لم يلزم اللادوام
فى الكل لانه يكذب فى مثالنا هذا كل ساكن كاتب بالفعل
لصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب دائما كالارض قال
المصنف السر فى ذلك لان لا دوام السالبة موجبة كلية
وهى لا تنعكس الا جزئية وفيه تامل اذ ليس انعكاس المجموع
الى المجموع منوطا بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء كما
يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجهات الموجبة على

تام

والبيان فى الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال ولا عكس للبواقى بالنقض

ما مر فان الخاصتين الموجبتين ينعكسان الى الحينية اللادائمة
مع ان الجزء الثانى منهما هو المطلقة العامة السالبة لا
عكس لها فتدبر قوله ينتج المحال فهذا المحال اما ان يكون ناشيا
عن الاصل او نقيض العكس او عن هيئة تاليفهما لكن الاول
مفروض الصدق والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحته
والنتاجه فتعين الثانى فيكون النقيض باطلا فيكون العكس
حقا قوله ولا عكس للبواقى اى السوالب الباقية وهى تسعة
الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة
والممكنة العامة من البسايط والوقتيتان والوجوديتان و
الممكنة الخاصة من المركبات قوله بالنقض اى بدليل التخلف
فى مادة بمعنى انه يصدق الاصل فى مادة بدون العكس
فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل وبيان التخلف
فى تلك القضايا بان اخصها وهى الوقتية قد يصدق بدون
العكس فانه يصدق لا شئ من القمر بمنخسف وقت التربيع
لا دائما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام
لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة واذا تحقق

فصل عكس النقيض تبديل نقيضى الطرفين مع الصدق والكيف او جعل نقيض الثانى اولا

التخلف وعدم الانعكاس فى الاخص يحقق فى الاعم اذ العكس
لازم للقضية فلو انعكس الاعم كان العكس لازما للاعم
والاعم لازم للاخص ولازم اللازم لازم فيكون العكس لازما
للاخص ايضا وقد بينا عدم انعكاسه بقـ وانما اخترنا
فى العكس الجزئية لانها اعم من سائر الموجبات واذا لم يصدق
الاعم لم يصدق الاخص بالطريق الاولى بخلاف العكس
قوله تبديل نقيضى الطرفين اى جعل نقيض الجزء الاول
من الاصل جزءا ثانيا ونقيض الثانى جزءا اولا قوله
مع بقاء الصدق اى ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا
قوله مع بقاء الكيف اى ان كان الاصل موجبا كان العكس
موجبا وان كان سالبا كان سالبا مثلا قولنا كل ج ب
ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج وهذا
طريقة القدماء واما المتاخرون فقالوا عكس النقيض
هو جعل نقيض الجزء الثانى اولا وعين الجزء الاول ثانيا
مع مخالفة الكيف اى ان كان الاصل موجبا كان العكس
سالبا وبالعكس ويعتبر بقاء الصدق كما مر فقولنا كل ج

مع مخالفة الكيف وحكم الموجبات فيهما حكم السوالب في المستوي وبالعكس

ب تنعكس الى لا شيء مما ليس ب ج والمصنف لم يصرح بقولهم

وبين الاول ثانيا للعلم به ضمنا ولا باعتبار بقاء الصدق

في تعريف الثاني لذكره سابقا حيث لم يخالفه في هذا التعريف

علم اعتباره هاهنا ايضا ثم انه بين احكام العكس النقيض

على طريقة القدماء اذ فيه غنية لطالب الكمال وترك

ما اورده المتاخرون اذ تفصيل القول فيه وفيما فيه

لا يسعه المجال قوله هاهنا اي في عكس النقيض قوله والمستوي

يعني كما ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوي كنفسها

والجزئية لا تنعكس اصلا كذلك الموجبة الكلية في عكس

النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا لصدق قولنا

بعض الحيوان لا انسان وكذب بعض لا انسان لا حيوان وكذلك

بحسب جهة التسع من الموجهات اعني الوقتيتين المطلقتين

والوجوديتين والممكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس ن

البواقي تنعكس على ما سبق تفصيله في السوالب في العكس

المستوي قوله وبالعكس اي حكم السوالب فيهما حكم الموجبات

في المستوي فكما ان الموجبة في المستوي لا تنعكس لا جزئية

والبيان والنقض ونديتن انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية

فههنا ومن السالبة الجزئية ثمة الى العرفية الخاصة بالآخرة

كذالك السالبة ما منها لا ينعكس لا جزئية لجواز ان يكون نقيض المحمول فى السالبة اعم من الموضوع ولا يجوز حمل نقيض الاخص عن الاعم كلما مثلا يصح لا شى من الانسان بلا حيوان ولا يصح لا شى من الحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان لا انسان كالفرس وكذالك بحسب الجهة الدائمتان والعامتان ينعكس حينية مطلقة والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة والوقتيان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على قياس الموجبات فى المستوى قوله والبيان البيان يعنى كان المطالب المذكورة فى العكس المستوى كان يثبت بالخلف فكذا هنها قوله والنقض النقيض اى مادة التخلف ههنا هى مادة التخلف ثمة قوله ونديتن انعكاس الخاصتين اما بيان انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية فى العكس المستوى الى العرفية الخاصة فهو ان يقال متى صدق بعض ج ليس ب بالضرورة او بالدوام ما دام ج لا دائما اى بعض ج ب بالفعل صدق بعض ب ليس ج

ما دام ب لا دائما اى بعض ب ج بالفعل وذلك بدليل

الافتراض وهو ان نفرض ذات الموضوع اعنى بعض ج

د فد ب بحكم لا دوام الاصل و د ج بالفعل لصدق وصف

العنوان على الذات بالفعل على ما هو التحقيق فصدق بعض

ب ج بالفعل وهو لا دوام العكس ثم نقول د ليس

ج ما دام ب والا لكان ج فى بعض اوقات كونه ب

فيكون ب فى بعض اوقات كونه ج لان الوصفين اذا تقارنا

فى ذات ثبت كل منهما فى زمان الاخر فى الجملة وقد كان

حكم الاصل انه ليس ب ما دام ج هف فصدق ان بعض ب

اعنى د ليس ج ما دام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت

العكس بكلا جزئيه فافهم واما بيان انعكاس الخاصتين

من الموجبة الجزئية فى عكس النقيض الى السالبة الخاصة

فهو انه يقال اذا صدق بعض ج ب ما دام ج لا دائما

اى ليس بعض ج ب بالفعل لصدق بعض ما ليس ب ليس

ج ما دام ليس ب لا دائما اى ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل

وذلك بالافتراض وهو ان نفرض ذات الموضوع اعنى بعض

فصل القياس قول مؤلف من قضايا يلزمه من لذاته قول آخر

ج د قد ج بالفعل على مذهب الشيخ وهو التحقيق و د

ليس ب بالفعل بحكم لا دوام الاصل فيصدق بعض ما ليس ب

ج بالفعل وهو مفهوم لا دوام العكس لان الاثبات يلزمه

النفي ثم نقول انه ليس ج ما دام ليس ب والا لكان ج في بعض

اوقات كونه ليس ب فيكون ليس ب في بعض اوقات كونه

ج كما مر وقد كان حكم الاصل انه ب ما دام ج هف

فصدق ان بعض ما ليس ب وهو د ليس ج ما دام ليس ب

وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا جزئيه فتامل

قوله القياس قول اي مركب وهو اعم من المؤلف اذ قد اعتبر

في المؤلف المناسبة بين اجزائه لانه ماخوذ من الالفة

صرح بذلك الشريف المحقق قدس سره في حاشية

الكشاف وح فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص

بعد العام وهو متعارف في التعريفات وفي اعتبار التاليف

بعد التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصوري في الحجة فالقول

يشمل المركبات التامة وغيرها كلها وبقوله

مؤلف من قضايا خرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة

فان كان المذكور فيه بمادته وهيأته فاستثنائي والا فاقتراني حملي او شرطي

والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما القضية
البسيطة فظاهر واما المركبة فلان المتبادر من القضايا القضايا
الصريحة والجزء الثاني من المركبة ليس كذلك او لان المتبادر
من القضايا ما يصدق عرفهم قضايا ما يعتقده وبقوله يلزم عنه خرج
الاستقراء والتمثيل اذ لا يلزم منهما شيء نعم يحصل منهما الظن
بشيء وبقوله لذاته خرج ما يلزم منه قول اخر بواسطة مقدمة
خارجية كقياس المساواة نحو ا مساو لب وب مساو لج فانه يلزم
من ذلك ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خارجية
هي ان مساوي المساوي مساو وقياس المساواة مع هذه المقدمة
الخارجية يرجع الى قياسين وبدونها ليس من اقسام القياس المرتبط
بالذات فاعرف ذلك والقول الاخر اللازم من القياس يسمى
نتيجة ومطلوبا قوله فان كان اي القول الاخر الذي هو النتيجة
والمراد بمادته طرفاه المحكوم عليه وبه والمراد بهيئته الترتيب
الواقع بين طرفيه سواء تحقق في ضمن الايجاب او السلب
فانه قد يكون المذكور في الاستثنائي نقيض النتيجة كقولنا
ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان ينتج انه ما

ليس بانسان والمذكور في القياس هذا انسان وقد يكون المذكور

فيه عين النتيجة كقولك في المثال المذكور لكن انسان ينتج

هذا حيوان قوله فاستثنائي لاشتماله على كلمة الاستثناء اعني

لكن قوله والا اي وان لم يكن القول الاخر مذكورا في القياس بمادته

وهيئته وذلك بان يكون مذكورا بمادته لا بهيئته اذ لا يعقل

وجود الهيئة بدون المادة وكذا لا يعقل قياس لا يشتمل على شيء

من اجزاء النتيجة المادية والصورية ومن هذا يعلم انه لو حذف

قوله بمادته لكان اولى قوله فاقتراني لاقتران حدود المطلوب

فيه وهي الاصغر والاكبر والاوسط قوله حملي اي القياس الاقتراني

ينقسم الى حملي وشرطي لانه ان كان مركبا من الحمليات فقط

فحملي نحو العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والا

فشرطي سواء كان مركبا من الشرطيات الصرفة نحو كلما كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا

فالعالم مضيء فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء او تركب

من الحملية والشرطية نحو كلما كان هذا الشيء انسانا

كان حيوانا وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشيء انسانا

ينتج

وموضوع المطلوب من الحملي يسمى اصغر ومحموله اكبر والمتكرر اوسط وما فيه الاصغر
الصغرى والاكبر الكبرى والاوسط اما محمول الصغرى وموضوع الكبرى وهو الشكل
الاول او محمولهما فالثاني او موضوعهما

كان حينما والمصنف قدم البحث عن الاقتراني الحملي لكونه
البسيط من الشرطي قوله من الحملي اي من الاقتراني الحملي قوله اصغر
لكون الموضوع في الغالب اخص من المحمول واقل افرادا منه
فيكون المحمول اكبر واكثر افرادا قوله والمتكرر اوسط لتوسطه
بين الطرفين قوله وما فيه اي المقدمة التي فيها الاصغر
وتذكير الضمير نظرا الى لفظ الموصول الصغرى لاشتمالها
على الاصغر قوله الكبرى اي وما فيه الاكبر الكبرى لاشتمالها
على الاكبر قوله الشكل الاول يسمى اولا لان انتاجه بديهي
وانتاج البواقي نظري يرجع اليه فيكون اسبق واقدم
في العلم قوله فالثاني لاشتراكه مع الاول في اشرف المقدمتين
اعني الصغرى قوله فالثالث لاشتراكه مع الاول في اخس
المقدمتين اعني الكبرى قوله فالرابع لكونه في غاية البعد عن
الاول قوله وتعليلها لتعدي الحكم من الاوسط الى الاصغر
وذلك لان الحكم في الكبرى ايجابا كان او سلبا انما هو
على ما ثبت له الاوسط بالفعل بناء على مذهب الشيخ فلو لم يحكم
في الصغرى بان الاصغر ثبت له الاوسط بالفعل لم يلزم

فالثالث وبعكس الاول فالرابع ويشترط في الاول ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية

الكبرى لينتج الموجبتان مع الموجبة الموجبتين ومع السالبة الكلية

تعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر قوله مع كلية الكبرى ليلزم اندراج الاصغر في الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على الاصغر وذلك لان الاوسط محمول ههنا على الاصغر ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم في الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان يكون الاصغر غير مندرج في ذلك البعض فلا يلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما شاهدت في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس قوله لينتج الموجبتان الكلية والجزئية واللام فيه للغاية اى اثر هذه الشروط ان ينتج الصغرى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية الموجبتين ففي الاول يكون النتيجة موجبة كلية وفي الثاني موجبة جزئية وان ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على ما سبق في الشكل الاول واجبة قوله الموجبتين اى ينتج الكلية والجزئية قوله والسالبتين اى ينتج الكلية والجزئية قوله بالضرورة متعلق بقوله لينتج والمقصود الاشارة الى ان انتاج هذا الشكل المحصورات الاربع بديهي

الشكل الثاني بالمقدمتين وفي الثاني اختلافهما في الكيف وكلية الكبرى مع دوام الصغرى

بخلاف انتاج سائر الاشكال لان انتاجها نظري كما سيجيء تفصيلها قوله وفي الثاني اختلافهما اي يشترط في هذا الشكل بحسب الكيفية اختلاف المقدمتين في السلب والايجاب وذلك لانه لو تألف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف وهو ان يكون الصادق في نتيجة القياس الايجاب تارة والسلب تارة اخرى فانه لو قلنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب وكذا الحال لو تألف من السالبتين نحو لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب ولو قلنا ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج فان النتيجة هي القول الاخر الذي يلزم من المقدمتين فلو كان اللازم من المقدمتين لما صدق في بعض المواد الموجبة قوله وكلية الكبرى اي يشترط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى اذ عند جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق والحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل ليس بناطق

او انعكاس سالبة الكبرى وكون الممكنة مع ضرورية او كبرى مشروطة لينتج الكليتان

سالبة كلية

كان لحوق السلب لزمة مع دوام الصغرى اى يشترط فى هذا
الشكل بحسب الجهة امران الاول احد الامرين اما ان يصدق
الدوام على الصغرى اى يكون دائمة او ضرورية واما ان
يكون الكبرى من القضايا الست التى تنعكس سالبتها لا من التسع
التى لا تنعكس سوالبها والثانى ايضا احد الامرين وهو ان
الممكنة لا يستعمل فى هذا الشكل الا مع الضرورية سواء كانت
الضرورية صغرى او كبرى او مع كبرى مشروطة عامة او
مشروطة خاصة وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى
كانت الكبرى ضرورية او مشروطة عامة او خاصة وان
كانت الممكنة فى كبرى كانت الصغرى ضرورية لا غير ودليل
الشرطان انه لولا هما لزم الاختلاف والتفصيل لا يناسب هذا
المختصر قوله لينتج الكليتان الضرب المنتجة فى هذا الشكل
ايضا اربعة حاصلة من ضرب الكبرى الكلية الموجبة فى
الصغريين السالبتين الجزئية والكلية وضرب الكبرى
الكلية السالبة فى الصغريين الموجبتين فالضرب الاول
هو المركب من كليتين والصغرى موجبة نحو كل ج ب

والمختلفتان فى الكم ايضا سالبة جزئية بالخلف او بعكس الكبرى او الصغرى

ولا شئ من ا ب والضرب الثانى هو المركب
من كليتين والصغرى سالبة نحو لا شئ من ج ب
وكل ا ب والنتيجة منهما سالبة كلية نحو لا شئ من
ج ا واليهما اشار المصنف بقوله لينتج الكليتان سالبة
كلية نحو لا شئ من والضرب الثالث هو المركب من
صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية
نحو بعض ج ب ولا شئ من ا ب والضرب الرابع
هو المركب من صغرى جزئية سالبة وكبرى موجبة
كلية نحو بعض ج ليس ب وكل ا ب والنتيجة منهما
سالبة جزئية نحو بعض ج ليس ا واليهما اشار المصنف
بقوله والمختلفتان فى الكم ايضا اى كما انهما مختلفان
فى الكيف بناء على ما سبق فى الشرايط سالبة جزئية
قوله بالخلف يعنى دليل انتاج هذه الضروب لهاتين
النتيجتين امور الاول الخلف وهو ان يجعل نقيض
النتيجة لايجابه صغرى وكبرى القياس لكليتها
كبرى لينتج من الشكل الاول ما ينافى صغرى وهذا

ثم الترتيب ثم عكس النتيجة وفى الثالث ايجاب الصغرى

جار فى الضروب الاربعة كلها الثانى عكس الكبرى ليرتد

الى الشكل الاول لينتج النتيجة المطلوبة وذلك ايضا

يجرى فى الضرب الاول والثالث لان كبريهما سالبة

كلية تنعكس كنفسها واما الاخيران فكبريهما موجبة

كلية لا تنعكس الا الموجبة جزئية لا تصلح الكبروية

الشكل الاول مع ان صغريهما ايضا سالبة لا تصلح صغرى

الشكل الاول والثالث ان تنعكس الصغرى فيصير شكلا

رابعا ثم تنعكس الترتيب يعنى تجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى

صغرى فيصير شكلا اول لا ينتج نتيجة تنعكس الى النتيجة

المطلوبة وذلك انما يتصور فيما يكون عكس الصغرى

كلية لتصلح الكبروية الشكل الاول وهذا انما فى الضرب

الثانى فان صغراه سالبة كلية تنعكس كنفسها واما الاول

والثالث فصغريهما موجبة لا تنعكس الا جزئية واما الضرب

الرابع فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس ولو فرض

انعكاسها لا يكون الا الى جزئية ايضا فتدبر قوله

ايجاب الصغرى وفعليتها لان الحكم فى كبراه سواء

وسلبتها مع كلية احدهما ينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة

جزئية ومع السالبة الكلية او الكلية مع الجزئية سالبة جزئية بالخلف

كان ايجابا او سلبا على ما هو اوسط بالفعل كما مر فلو لم يتحد

الاصغر مع الاوسط بالفعل بان لا يتحد اصلا ويكون صغرى

سالبة او يتحد لكن لا بالفعل ويكون صغرى موجبة ممكنة

لم يتعد الحكم من الاوسط بالفعل الى الاصغر قوله مع كلية احدهما

لانه لو كانت المقدمتان جزئيتين لجاز ان يكون البعض

من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه

بالاكبر فلا يلزم تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر مثلا

يصدق بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس ولا يصدق

بعض الانسان فرس قوله الموجبتان الضروب المنتجة فى هذا

الشكل بحسب الشرائط المذكورة ستة حاصلة من ضم

الصغرى الموجبة الكلية الى الكبريات الاربع وضم الصغرى

الموجبة الجزئية الى الكبرى من الكليتين الموجبة والسالبة

وهذه الضروب كلها مشتركة فى انها لا ينتج الا

جزئية لكن ثلثة منها ينتج الايجاب وثلثة منها

ينتج السلب اما المنتجة للايجاب فاولها المركب

من موجبتين كليتين نحو كل ج ب وكل ج ا فبعض ب ا

او عكس الصغرى او عكس الكبرى والترتيب ثم النتيجة وفي الرابع ايجابهما مع كلية

الصغرى او اختلافهما في الكيف مع كلية احديهما

وثانيها المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية

كبرى والى هذين اشار المصنف بقوله لينتج الموجبتان اى القضيتان

مع الموجبة الكلية اى الكبرى والثالث عكس الثاني اعني

المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى والىه

اشار المص بقوله او بالعكس فليس المراد بالعكس عكس ضربين المذكورين

اذ ليس عكس الاول الا الاول فتامل واما المنتجة للسلب فاولها

المركب من موجبة كلية وسالبة كلية وثانيها موجبة

جزئية وسالبة كلية واليهما اشار المص بقوله ومع السالبة

الكلية اى ولينتج الموجبتان مع السالبة الكلية والثالث

من موجبة كلية وسالبة جزئية كما قال او الكلية مع

الجزئية اى الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية قوله

بالخلف يعني بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتايج اما بالخلف

ومعناه ان يوخذ نقيض النتيجة ويجعل لكليته كبرى وصغرى

القياس لايجابها صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي

الكبرى وهذا يجري في الضروب كلها واما بعكس الصغرى

ليرجع الى الشكل الاول بذلك حيث يكون الكبرى كلية كما

في الاول والثاني والرابع والخامس واما بعكس الكبرى
لتصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليرتد شكلا اولا و
ينتج نتيجة ثم يعكس هذه النتيجة فانه المطلوب وذلك
حيث يكون الكبرى موجبة ليصح عكسه صغرى للشكل الاول
ويكون صغرى كلية ليصح الكبرى له كما في ضروب
الاول والثالث لا غير تو وفي الرابع شرط انتاج الشكل
الرابع بحسب الكم والكيف احد الامرين اما ايجاب المقدمتين
مع كلية الصغرى واما اختلاف المقدمتين في الكيف مع
كلية احدهما وذلك انه لولا احدهما لزم اما كون المقدمتين
سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى جزئية او
مختلفتين في الكيف وعلى التقادير الثلاثة يحصل الاختلاف
ويعود دليل العقم اما على الاول فلان الحق في قولنا لا شيء
من الحجر بانسان ولا شيء من الناطق بحجر هو الايجاب ولو
قلنا ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب واما على
الثاني فلانا اذا قلنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق
حيوان كان الحق الايجاب ولو قلنا وكل فرس حيوان كان

لينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة

الكلية وكليتهما مع الموجبة الجزئية موجبة ان لم يكن سلب ولا فسالبة

الحق السلب واما على الثالث فلان الحق في قولنا بعض

الحيوان انسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب ولو

قلنا وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ثم ان

المصنف لم يتعرض لبيان شرايط الشكل الرابع بحسب الجهة

لقلة الاعتداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع ولم يتعرض

ايضا للنتايج اختلاف الحاصلة من الموجهات في شيء من

الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها وتفصيلها موكول

الى مطولات الفن قوله لينتج الضروب المنتجة في هذا

الشكل بحسب الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من

ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع

والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية

وضم الصغريين السالبتين الكلية والجزئية مع

الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتهما اى الصغرى

السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فالاول

من هذه الضروب وهو المؤلف من موجبتين كليتين و

المؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى

بينهما

ذلك وفي عبارة المصنف ... ان الضروب الثمانية بنتج جزئية موجبتان ان لم يكن في احدى مقدمتيه سلب والا
فسالبة والمتبادر من هذه العبارة ان الجزئية امر متحقق في جميع الضروب لكن ان لم يكن في احدى مقدمتيه سلب فهي
موجبة والا فهي سالبة وهذا خلاف المقصود فان الغرض ان النتيجة تكون موجبة جزئية ان لم
يكن سلب كما في الاولين والا فسالبة كلية كما في الضرب الثالث او جزئية
كما في الاخيرة نعم لو قدم لفظ موجبة على جزئية لكان اولى كما لا يخفى

بنتجان موجبة جزئية والبواقي المشتملة على السلب بنتج
سالبة جزئية في جميعها الا في ضرب واحد وهو
المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية
بنتج سالبة كلية وفي عبارة المصنف تسامح حيث
توهم ان ما سوى ضربين الاولين من هذه الضروب
بنتج السلب الجزئي وليس كذلك كما عرفت ولو قدم لفظ موجبة
على جزئية لكان اولى والتفصيل هاهنا ان ضروب هذا الشكل
ثمانية الاول من موجبتين كليتين الثاني من موجبة كلية
صغرى وموجبة كبرى بنتجان موجبة جزئية الثالث من
صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية بنتج سالبة
كلية الرابع عكس ذلك الخامس من صغرى موجبة جزئية
وكبرى سالبة كلية السادس من سالبة جزئية صغرى و
موجبة كلية كبرى السابع من موجبة كلية صغرى
وسالبة جزئية كبرى الثامن من سالبة كلية صغرى
وموجبة جزئية كبرى وهذه الضروب الخمس الباقية بنتج
سالبة جزئية فاحفظ هذا التفصيل فانه نافع فيما سيجيء

بالخلف او بعكس الترتيب ثم النتيجة او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى

والثالث بعكس الكبرى

قوله بالخلف وهو في هذا الشكل ان يوخذ نقيض النتيجة ويضم
الى احد المقدمتين لينتج ما ينعكس الى ما ينافي المقدمة الاخرى
وذلك انما يجري في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع
والخامس دون البواقي وقال المصنف بجريانه في السادس
وهو سهو قوله او بعكس الترتيب وذلك انما يجري حيث يكون
الكبرى موجبة والصغرى كلية والنتيجة مع ذلك قابلة
للانعكاس كما في الاول والثاني والثالث ايضا ان انعكس السالبة الجزئية
كما اذا كانت احدى الخاصتين دون البواقي قوله او بعكس المقدمتين
فيرجع الى الشكل الاول ولا يجري الا حيث يكون الصغرى موجبة
والكبرى سالبة كلية لينعكس الى الكلية كما في الرابع والخامس لا غير
قوله او بالرد الى الثاني ولا يجري الا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في
الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس كما في الثالث
والرابع والخامس والسادس ايضا ان انعكست السالبة الجزئية
لا غير قوله بعكس الكبرى ولا يجري الا حيث يكون الصغرى موجبة
والكبرى قابلة للانعكاس ويكون الصغرى او عكس الكبرى كلية
وهذا الاخير لازم للاولى في هذا الشكل فقط وذلك كما في الاول والثاني والرابع

والسابع

وضابطه شرايط الاربعه انه لابد اما من عموم موضوعيه الاوسط مع ملاقاته

للاصغر بالفعل او حمله على الاكبر عليه

والسابع ايضا ان انعكست السالبة الجزئية دون الكوا

قوله وضابطة شرايط اه اى امر الذى اذا راعيه فى كل

قياس اثمر اى حملى كان منتجا ومشتملا على الشرايط النا

جزما قوله انه لابد اى لابد فى انتاج القياس من احد

الامرين على سبيل منع الخلو قوله اما من عموم موضوعية

الاوسط اى كليته نفسه موضوعا الاوسط كالكبرى

فى الشكل الاول وكاحدى المقدمتين فى الشكل الثالث

وكالصغرى فى الضروب الاول والثانى والثالث والرابع

والسابع والثامن من الشكل الرابع قوله مع ملاقاته اى

بان يحمل الاوسط ايجابا على الصغرى بالفعل كما فى صغرى

شكل الاول واما ان يحمل الاصغر على الاوسط ايجابا

بالفعل كما فى الصغرى الشكل الثالث وكما فى الصغرى الضروب

الاول والثانى والرابع والسابع من الشكل الرابع وفى الكلا

اشارة استطراد به الى اشتراط فعلية الصغرى فى

هذه الضروب ايضا قوله او حمله على الاكبر اى مع حمل

الاوسط على الاكبر ايجابا فان السلب سلب الحمل وانما

واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف مع منافات نسبة

الحمل هو الايجاب وذلك كما في كبرى الضرب الاول والثاني
والثالث والثامن من الشكل الرابع فالضربان الاولان
تدلان عليه جا بحث كما في شرح الرسالة الثاني نحو ايضا على سبيل
منع الخلو كالاول وبهذا تمت الاشارة الى شرايط انتاج
جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب من
الشكل الرابع فاحفظه واعلم انه لم يقل او للاكبر اي او مع ملاقاة
للاكبر حتى يكون اخصر لان الملاقات يشمل الوضع والحمل كما
تقدم فيلزم كون القياس المرتب على هيئة الشكل الاول
من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجا هف
ويلزم ايضا كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث
من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية احدى مقدمتيه
منتجا وقد اشتبه ذلك على بعض الفحول فاعرفه قوله واما
من عموم موضوعية الاكبر هذا هو الامر الثاني من الامرين
الذين ذكرنا انه لا بد من انتاج القياس من احدهما و
حاصله كلية كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع اختلاف
المقدمتين في الكيف وذلك كما في جميع الضروب الشكل الثاني

وكما

وكما في الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس من
الشكل الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على
كلا الامرين ولهذا حملنا الترديد الاول على منع الخلو فقد
اشير الى جميع شرايط الشكل الاول والثالث كما وكيفا
وجهة والى شرايط الشكل الثاني والرابع كما وكيفا
وبقيت شرايط الشكل الثاني بحسب الجهة فاشار المصنف
اليها بقوله مع منافاة آه قوله مع منافات نسبتي القياس
المنتج المشتمل على الامر الثاني اعني عموم موضوعية الاكبر
مع الاختلاف في الكيف اذا كان الاوسط محمولا
في كلتا مقدمتيه كما في الشكل الثاني فح لا بد في انتاجه
من شرط ثالث وهو منافات نسبة الوصف الاوسط
المحمول في الصغرى الى وصف الاكبر الموضوع في الكبرى لنسبة
وصف الاوسط المحمول كذلك الى ذات الاصغر الموضوع في
الصغرى يعني لا بد ان يكون النسبتان المذكورتان مكيفتين
بكيفيتين بحيث يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق
لو اتحد طرفاهما نفسا وهذه المنافات دايرة وجودا وعدما

مع ما مر من الشرطين الشكل الثاني بحسب الجهة تتحقق الانتاج
وبانتفائهما ينتفي اما الحاديه مع الشرطين وجودا فكما وجد
الشرطان المذكوران تحققت المنافات المذكورة فلانه اذا كانت
الصغرى مما يصدق عليه الدوام والكبرى اى قضية كانت
من الموجهات ماعدا الممكنتين فان لم يحكم عليه بشيء فلاشك
انه يحكم بكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بدوام
الايجاب مثلا ولا اقل من ان يكون نسبة وصف الاوسط
الى وصف الاكبر بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة
اعم من تلك الكبريات والمطلقة العامة تدل على سلب الاوسط
عن ذات الاكبر بالفعل واذا كان مسلوبا عن ذات الاكبر بالفعل
كان مسلوبا عن وصفه بالفعل ايضا ولا خفاء في المنافات حينئذ
بين دوام الايجاب وفعلية السلب واذا تحقق المنافات
بين شيء وبين الاعم لزم المنافات بينه وبين الاخص
بالضرورة وكذا اذا كانت الكبرى مما تنعكس سالبتها والصغرى
اى قضية كانت سوى الممكنة لما مر اذ حكم بكون نسبة وصف
الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة الايجاب مثلا ابدا له

لما تقدم من ان الاخص مستلزم للاعم فاذا كان الاعم منافيا لشيء
كان الاخص ايضا كذلك لان مستلزم المنافي مناف

كقولك كل كاتب يحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما ولا شئ من الكاتب
بمتحرك الاصابع في وقت معين لا دائما

ولاخفاء فيما فانه مع نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر
بفعلية السلب اذا خص منها وكذا اذا كانت الصغرى ممكنة
والكبرى ضرورية او مشروطة اذ يكون نسبة وصف
الاوسط الى ذات الاصغر بامكان الايجاب مثلا ونسبة
وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة السلب اما في الكبرى
المشروطة فظ واما في الضرورية فلان المحمول اذا كانت
ضروريا للذات ما دامت موجودة كان ضروريا بالوصفها
العنواني لان الذات لازم للوصف والمحمول لازم للذات
واللازم اللازم لازم وكذا اذا كانت الكبرى ممكنة و
الصغرى ضرورية مثل ما مر واما انها دائمة مع الشرطين
عدما اى كلما انتفى احد الشرطين المذكورين لم يتحقق
المنافاة المذكورة فلانه اذا لم يكن الصغرى مما يصدق
عليه الدوام والكبرى مما ينعكس سالبه لم يكن في الصغريات
اخص من المشروطة الخاصة ولا في الكبريات اخص من
الوقتية ولا منافاة بين ضرورة الايجاب مثلا بحسب
الوصف لا دائما وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما

فصل الشرطية من الاقترانى اما ان يتركب من متصلتين او منفصلتين

اذ لعل ذلك الوقت غير اوقات الوصف العنوانى واذا ارتفعت
المنافاة بين الاخصين ارتفعت بين ما هو اعم منهما ضرورة
وكذا اذا لم يكن الكبرى ضرورية ولا مشروطة حين كون
الصغرى ممكنة كان اخص الكبريات الدائمة او العرفية
الخاصة او الوقتية ولا منافاة بين امكان الايجاب ودوام
السلب ما دام الذات ولا بينه وبين دوام السلب بحسب الوصف
لا دائما ولا بينه وبين ضرورة السلب فى وقت معين لا دائما وكذا
اذا لم يكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة
كان اخص الصغريات المشروطة الخاصة او الدائمة ولا
منافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب بحسب
الوصف لا دائما ولا بينه وبين دوام السلب ما دام الذات
وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه الوجيه مما تفردت به
بعون الله الجليل والله يهدى من يشاء الى سواء السبيل
وهو حسبى ونعم الوكيل قوله من متصلتين كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء

قوله

او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة او متصلة او متصلة ومنفصلة وينعقد فيه الاشكال الاربعة

وفى تفصيلها طول

قوله او منفصلتين كقولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا او اما ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج اما ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج الفرد او يكون فردا قوله او حملية ومتصلة نحو هذا انسان وكلما كان هذا الشيء انسانا كان حيوانا ينتج هذا حيوان قوله او حملية ومنفصلة نحو هذا عدد ودائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فهذا اما ان يكون زوجا او فردا قوله او متصلة ومنفصلة نحو كلما كان هذا ثلثة فهو عدد ودائما اما ان يكون العدد زوجا او يكون فردا ينتج كلما كان هذا ثلثة فاما ان يكون زوجا او فردا قوله وينعقد فيه يعني لابد في تلك الاقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الاوسط فاما ان يكون محكوما عليه في كلتا المقدمتين او محكوما به فيهما او محكوما به في الصغرى ومحكوما عليه في الكبرى او بالعكس فالاول هو الشكل الثالث والثاني هو الثاني والثالث هو الاول والرابع هو الرابع وفي تفصيل الاشكال الاربعة في تلك

فصل الاستثنائي ينتج من المتصلة وضع المقدم

الاقسام الخمسة بحسب الشرائط والضروب والنتائج طول لا يليق بالمختصرات فليطلب هو في مطولات المتاخرين

قوله الاستثناء القياس الاستثنائي وهو الذي يكون النتيجة مذكورا فيه بمادته وهيئته وإنما يتركب من مقدمة شرطية ومقدمة حملية يستثنى فيها عين احد جزئي الشرطية او نقيضه لينتج عين الآخر او نقيضه فالاحتمالات المتصورة في انتاج كل استثنائي اربع وضع كل ورفع كل لكن المنتج منها في كل قسم شيء وتفصيله ما افاده المص من ان الشرطية ان كانت متصلة ينتج منها احتمالان لان وضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم ورفع التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفائه انتفاء الملزوم واما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي لجواز كون اللازم اعم فلا يلزم من تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء الملزوم انتفائه وقد علمت من هذا ان المراد بالمتصلة في هذا الباب اللزومية واعلم ايضا ان المراد بالمنفصلة هيهنا العنادية وان كانت

ورفع التالي ومن الحقيقة وضع كل كانعة الجمع ورفع كل كانعة الخلو وقد يخص
باسم قياس الخلف ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه ومرجعه الى استثنائي وافترائي

الشرطية منفصلة فمانعة الجمع ينتج من وضع كل جزء
رفع الآخر لعدم امتناع اجتماعهما ولا ينتج من رفع كل
وضع الآخر لعدم امتناع الخلو منهما ومانعة الخلو بالعكس
واما الحقيقية فما اشتملت على منع الجمع والخلو معا ينتج
في الصور الاربع النتايج الاربع قوله وضع المقدم ورفع
التالي نحو ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان
فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان قوله والحقيقة
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج
فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج
لكنه ليس بزوج فهو فرد قوله كمانعة الجمع نحو اما هذا
شجر او حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس
بشجر قوله كمانعة الخلو هذا اما لا شجر او لا حجر
لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر لكنه ليس بلا حجر فهو لا شجر
قوله وقد يخص آه اعلم انه قد يستدل على اثبات المدعى
بانه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين
لكن نقيضه غير واقع فيكون هو ثابتا كما مر غير مرة

الاستقراء تصفح الجزئيات لاثبات حكم كلي

فى مباحث العكوس والانتيجة وهذا القسم من الاستدلال
يسمى بالخلف اما لانه ينجر الى الخلف اى المحال على تقدير
عدم صدق
نقيض المط او لانه ينتقل منه الى المط من خلفه اى من
ورائه الذى هو نقيضه وهذا ليس قياسا واحدا بل ينحل
الى قياسين احدهما اقترانى شرطى والاخر استثنائى
متصل يستثنى فيه نقيض التالى هكذا لو لم يثبت المطلوب
لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت ع ينتج لو لم
يثبت المط لثبت ع لكن المح ليس بثابت فيلزم ثبوت المط
لكونه نقيض المقدم ثم قد يفتقر بيان الشرطية يعنى
قولنا كلما ثبت نقيضه ثبت ع الى دليل فيكثر القياسات
كذا كما قال المص فى شرح شرح الاصول فقوله ومرجعه
الى استثنائى واقترانى معناه ان هذا القدر مما لابد
منه فى كل قياس خلفا وقد يزيد عليه فافهم قوله
الاستقراء تصفح الجزئيات اه اعلم ان الحجة على ثلثة
اقسام لان الاستدلال اما من حال الكلى على حال جزئياته
واما من حال الجزئيات على حال كليها واما من حال

احد الجزئيين المندرجين تحت كلي على حال الجزئي

الاخر والاول هو القياس وقد سبق مفصلا والثاني

هو الاستقراء والثالث هو التمثيل فالاستقراء هو الحجة

التي يستدل فيها من حكم الجزئيات على حال كليها هذا

هو تعريف الصحيح الذي لا غبار عليه واما ما استنبطه

المص من كلام الفارابي رحمة الاسلام واختاره

اعني تصفح الجزئيات وتتبعها لاثبات حكم كلي نفيه

اثباته ظ فان هذا التتبع ليس معلوما تصديقيا

موصلا الى المجهول تصديقي فلا يندرج تحت الحجة

وكان الباعث على هذا المسامحة هو الاشارة الى

تسمية هذا القسم من الحجة بالاستقراء ليس

على سبيل الارتجال بل على سبيل النقل وههنا وجه اخر

يجيء ان شاء الله تع في تحقيق التمثيل قوله لاثبات حكم كلي

اما بطريق التوصيف فيكون اشارة الى ان المطلوب في

الاستقراء لا يكون حكما جزئيا كما ستحققه واما

بطريق الاضافة والتنوين في كلي عوض عن المضاف اليه

اى لاثبات حكم كليها اى كلى تلك الجزئيات وهذا وان
اشمل الحكم الجزئى والكلى كليهما بحسب الظاهر الا انه الواقع
لا يكون المط بالاستقراء الا الكلى وبحقق ذالك انهم قالوا
ان الاستقراء اما تام يتصفح الجزئيات باثرها وهو يرجع
الى القياس المقسم كقولنا كل حيوان اما ناطق او غير
ناطق وكل ناطق حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس
ينتج كل حيوان حساس وهذا القسم يفيد اليقين واما
ناقص يكتفى فيه تتبع اكثر الجزئيات كقولنا كل حيوان
يتحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كك والفرس
كك والبقر كك الى غير ذالك مما صادفناه من افراد
الحيوان وهذا القسم لا يفيد الا الظن اذ من الجائز ان
يكون من الحيوانات التى لم نصادفه لا يتحرك فكه الاسفل
عند المضغ كما نسمعه فى التمساح ولا يخفى ان الحكم بان
الثانى لا يفيد الا الظن انما يصح اذا كان المطلوب الحكم
الكلى واما اذا اكتفى بالجزئى فلا شك ان تتبع البعض
يفيد اليقين كما يصح ان يقال بعض الحيوان فرس وبعضه

انسان.

والتمثيل بان مشاركة جزئي لاخر في علة الحكم ليثبت فيه

انسان وكل فرس يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان ايضا كذلك ينتج نظما ان بعض الحيوان كذلك ومن هذا علم ان حمل عبارة المتن على الوصف كما هو الرواية احسن من حيث الدراية ايضا اذ ليس فيه تضمن التعريف بالاعم

قوله والتمثيل بان مشاركة جزئي لاخر في علة الحكم ليثبت فيه اي ليثبت الحكم في الجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى كما يقال النبيذ حرام لان الخمر حرام وعلة حرمته الاسكار وهو موجود في النبيذ وفي العبارة تسامح فان التمثيل هو الحجة التي يقع فيها ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت النكتة في التسامح في تعريف الاستقراء ونقول فيها كما ان العكس يطلق على المعنى المصدري وهو التشبيه والبيان المذكوران وعلى الحجة التي يقع فيها ذلك التشبيه والبيان فيما ذكر تعريف للتمثيل بالمعنى الاول ويعلم المعنى الثاني بالمقايسة وهذا كما عرف المص العكس بالتبديل وبين الحال فيما سبق في الاستقراء هذا ولكن لا يخفى ان المصنف

والكمدة في طريقة الدوران والترديد

عدل في تعريفي الاستقراء والتمثيل عن المشهور الى المذكور
دفعا للمنع التام وهل هو الا كبة على ما فسر قوله والعمدة
في طريقة الدوران والترديد واعلم انه لا بد في التمثيل
من مقدمات الاولى ان الحكم ثابت في الاصل اعني المشبه به
الثانية ان علة الحكم في الاصل الوصف الكذائي الثالثة
ان ذلك الوصف موجود في الفرع اعني المشبه فانه انما
تحقق العلم بهذه المقدمات الثلاث ينتقل الى كونه
الحكم ثابتا في الفرع ايضا وهو المط من التمثيل ثم المقدمة
الاولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل انما الاشكال
في الثانية وبيانها بطرق متعددة نفصلها في كتب
اصول الفقه والمص ذكر ما هو العمدة من بينها وهو طريقان
الاول الدوران وهو ترتيب الحكم الذي له صلاحية العلية
وجودا وعدما كترتيب الحرمة في الخمر على الاسكار
فانه ما دام مسكرا حرام واذا زال عنه الاسكار زالت
الحرمة قالوا الدوران علامة كون المدار اعني الوصف
علة للدائر اي الحكم الثاني الترديد ويسمى بالسبر والتقسيم

ايضا

ايضا وهو ان يتفحص اولا اوصاف الاصل ويردد ان علة
الحكم هل هذه الصفة او تلك ثم يبطل ثانيا علية كل
كل حتى يستقر على وصف واحد فيستفاد من ذلك كون
هذا الوصف علة كما يقال علة حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب
او الميعان او اللون المخصوص او الطعم المخصوص او الرائحة
المخصوصة او الاسكار لكن الاول ليس بعلة لوجوده في الدبس
بدون الحرمة وكذا البواقي ما سوى الاسكار بمثل ما ذكر فيتعين
الاسكار للعلية قوله القياس اه القياس كما ينقسم باعتبار
الهيئة والصورة الى الاستثنائي والاقتراني باقسامها
كذلك ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات الخمس اعني البرهان
والجدل والخطابة والشعر والمغالطة ويقال لها السفسطة
ايضا لان مقدماته اما ان يفيد تصديقا او تأثيرا آخر
غير التصديق اعني التخييل والثاني الشعر والاول اما ان
يفيد ظنا او جزما فالاول الخطابة والثاني اما
ان يفيد جزما يقينا فهو البرهان والا فلو اعتبر فيه عموم
الاعتراف من العامة والتسليم من الخصم فهو الجدل والا فان

ثالث من اليقينيات الصرف واصولها الاوليات والمشاهدات والتجربيات

المغالطة ان استعملت في مقابلة الحكيم سميت سفسطة
وان استعملت في مقابلة غير الحكيم سميت مشاغبة واعلم ايضا
انه يعتبر في البرهان ان يكون مقدمتاه باسرهما يقينية
بخلاف غيره من الاقسام مثلا يكفي في كون القياس مغالطيه
بكون احدى مقدمتيه وهمية وان كانت الاخرى
يقينية ثم من مقدمة مشهورة والاخرى مخيلة لا يسمى
جدليا بل شعريا فافهم قوله من اليقينيات آه هو التصديق
الجازم المطابق للواقع الثابت فباعتبار التصديق لم يشمل
الشك والوهم والتخييل وساير التصورات وبقيد الجزم
اخرج الظن والمطابق الجهل المركب والثابت التقليد
ثم المقدمات اليقينية اما بديهيات او نظريات منتهية
الى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل فاصول اليقينيات
البديهيات والنظريات متفرعة عليها والبديهيات ستة
اقسام بحكم الاستقراء ووجه الضبط ان القضايا البديهية
اما ان يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا في الحكم والجزم
او لا يكون فالاول هو الاوليات والثاني اما ان يتوقف

يجب ان لا يكون فيها ما هو
ادون منها كالشعريات و
الا يلحق بالادون فالمؤلف ح

وان كانت الشعرية ادون
لافادتها التخييل بخلاف
... لانها مفيدة للروية
... ١٢

والحدسيات والمتواترات والفطريات

على واسطة غير الحس الظاهر والباطن او لا الثاني المشاهدات
وينقسم الى المشاهدات بالحس الظاهر ويسمى حسيات والى
مشاهدات بالحس الباطن ويسمى وجدانيات والاول اما
ان يكون تلك الواسطة بحيث لا يغيب عن الذهن عند حضور
الاطراف او لا يكون كذلك والاول من الفطريات ويسمى قضايا
قياساتها معها والثاني اما ان يستعمل فيه الحدس بمعنى
التنقل من المبادي الى المطالب او لا يستعمل فالاول الحدسيات
والثاني ان كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند
العقل تواطؤهم على الكذب فهي المتواترات وان لم يكن كذلك بل
حاصلا من كثرة التجارب فهي التجربيات وعلم بذلك حد كل
واحد منها الاوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء قوله
المشاهدات اما المشاهدات الظاهرة كقولنا الشمس مشرقة
والنار محرقة واما الباطنة ان لنا جوعا وعطشا قوله و
التجربيات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء قوله والحدسيات
كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس قوله والمتواترات كقولنا
مكة موجودة قوله والفطريات كقولنا الاربعة زوج فان الحكم

ثم ان كان الاوسط مع علّيته للنسبة فی الذهن علّة لها فی الواقع فلمی والا فانی ولما

جدلی

فيه بواسطة لا يغيب عن ذهنك عند ملاحظة الطرفين هذا الحكم

وهو الانقسام بمتساويين قوله ثم ان كان الحد الاوسط فی البرهان بل

فی كل قياس لا بد ان يكون علة لحصول العلم بالنسبة الايجابية

او السلبية المطلوبة فی النتيجة ولهذا يقال له الواسطة فی الاثبات

والواسطة فی التصديق فان كان مع ذلك واسطة فی الثبوت

ايضا ای علة لتلك النسبة الايجابية او السلبية فی الواقع وفی

نفس الامر كتعفن الاخلاط فی قولك هذا متعفن الاخلاط وكل

متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم فالبرهان ح يسمى برهان

اللم لدلالته على ما هو لم الحكم وعلته لذلك فی الواقع وان لم

يكن واسطة فی الثبوت ايضا ای لم يكن لتلك النسبة الايجابية

والسلبية فی الواقع وفی نفس الامر فالبرهان ح يسمى برهان انّ

حيث لم يدل الا على انية الحكم وتحققه فی الذهن دون علته

فی الواقع سواء كان الواسطة ح معلولا للحكم كالحمی فی قولنا زيد محموم

وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط ويخص

هذا باسم الدليل او لم يكن معلولا للحكم كما انه ليس علة

له بل يكونان معلولين لثالث وهذا لم يخص باسم كما يقال هذه

نحمی

يتألف من المشهورات والمسلمات واما خطابي يتألف من المقبولات والمظنونات

واما شعري يتألف من المخيلات واما سفسطي يتألف من الموهمات والكاذبات

المحرقة شديدا وكل حتى تشتد غباوته فهذه الحمى محرقة فان
اشتداد غباوتها ليس معلولا للاحتراق ولا العكس بل كلاهما معلولان
للصفراء المتعفنة الخارجة عن العروق قوله من المشهورات
هي القضايا التي يتطابق فيها آراء الكل كحسن الاحسان وقبح
العدوان او آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند
تتفق
قوله والمسلمات هي القضايا التي سلمت من الخصم في الكلام الى البرهان
او برهن عليها في علم آخر واخذت فأخذ على سبيل التسليم قوله
في المقبولات هي القضايا يؤخذ ممن يعتقد فيه كالاولياء
والحكماء قوله والمظنونات هي القضايا يحكم بها العقل حكما راجحا
غير جازم ثم وقعا بلفظ بالمقبولات من قبيل مقابلة العام بالخاص
الضمير راجع الى المقبول الذي هو ... المظنونات
فالمراد به ما سوى الخاص قوله من المخيلات هي قضايا اذا وردت على
النفس يكون لها تاثير منها ترغيبا او ترهيبا كما اذا قيل الخمر ياقوتة
اذا قيل
سيالة انبسط النفس ترغب شربها والعسل مرة مهوعة تنقبض
النفس وتنفرت عنه واذا قرن بها سجع او وزن كان من التاثير
الا ان ذاذنا تاثيرا قوله واما سفسطي منسوب الى السفسطة
وهي مشتقة من سوفسطيا معرب سوفا اسطا لغة يونانية يعني

خاتمة اجزاء العلوم ثلثة الاول الموضوعات وهى التى يبحث فى العلوم عن

اعراضها الذاتية

الحكمة الموهمة المدلسة قوله من الوهميات هى القضايا التى يحكم

بها الوهم فى غير المحسوس قياسا على المحسوس كما يقال كل موجود

متحيز قوله والمشبهات هى القضايا الكاذبة الشبيهة بالمبادى

الاولية او المشهورة لاشتباه لفظى او معنوى واعلم ان ما ذكره

المتأخرون فى الصناعات الخمس اختصار مخل بما جلوه واهملوه

مع كونه من المهمات وطولوا فى الا فى اثبات الشرطية ولوازم

الشرطيات مع قلة الجدوى وعليك بمطالعة كتب القدماء

فان فيها شفاء العليل ونجاة الغليل قوله اجزاء العلوم كل علم

من العلوم المدونة لا بد فيه من ثلثة احدها ما يبحث فيه عن

خصايصه واثار المطلوبة منه اى من يرجع جميع ابحاث

العلم اليها وهو الموضوع وتلك الاثار هى الاعراض الذاتية

الثانى القضايا التى هى يقع فيها هذا البحث وهى المسائل وهى تكون

نظرية فى الاغلب وقد تكون بديهيات محتاجة الى تنبيه

كما صرح به قوله يطلب فى العلم نعم القبليين واما ما يوجد المراد

فى بعض النسخ من التخصيص بقوله بالبرهان فمن زيادات الناسخ

على انه يمكن توجيهه بانه بناء على الغلب او بان المراد بالبرهان

والمبادي وهي حدود الموضوعات واجزائها واعراضها ومقدمات بينة بنفسها
او ماخوذة يبتني عليها قياسات العلم والمسائل الثالث وهي القضايا المطلوبة في العلم

ما يشتمل التنبيه الثالث ما يبتني عليه المسائل مما يفيد تصورات
اطرافها والتصديقات بالقضايا الماخوذة في دلايلها فالاول
هي المبادي التصورية والثاني هي المبادي التصديقية قوله
الموضوعات منها اشكال مشهور بعوارض عد الموضوع من اجزاء
العلوم اما يريد به نفس الموضوع او تعريفه او التصديق
بوجوده او التصديق بموضوعيته والاول مندرج في موضوعات
المسائل التي هي اجزاء للمسائل فلا يكون جزءا على حدة والثاني هو
المبادي التصورية والثالث هي المبادي التصديقية فلا يكونان
ايضا جزءا على حدة والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزءا
ويمكن الجواب باختيار كل الشقوق الاربعة فاما على الاول
فيقال ان نفس الموضوع وان اندرج في المسائل لكن لشدة الاعتناء
به من حيث ان المقصود من العلم معرفة احواله والبحث عنه
عد جزءا على حدة او يقال ان المسائل هي مجموع الموضوعات
والمحمولات والنسب بل المحمولات المنسوبة الى الموضوعات
قال المحقق الدواني في حاشية المطالع المسائل هي المحمولات
المثبتة بالدليل وفيه نظر فانه لا يلايمه ظاهر قول المص

وهو ما يفيد تصورات اطراف القضايا فيكون جزءا من المبادي التصورية
وهو ما يفيد التصديقات بالقضايا اي جزءا من المبادي التصديقية
اي المحقق
منه

وموضوعاتها موضوع العلم او نوع منه او عرض ذاتي او مركب وتحمولاتها امور

خارجة عنها لاحقة لها لذواتها

والمسائل هي القضايا كذا وموضوعاتها ومحمولاته كذا وايضا

ولو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة لوجب عد بعض الموضوعات

المسائل التي هي وراء موضوع العلم جزء على حدة فتدبر واما

على الثاني فيقال ان تعريف الموضوع وان كان مندرجا في المبادي

التصورية لكن عده جزء على حدة لمزيد الاعتناء به كما سبق

واما على الثالث فيقال بمثل ما مر ايضا بان عد التصديقات

بوجود الموضوع من المبادي التصديقية كما نقل عن الشيخ ثم

فان المبادي التصديقية هي القضايا التي يتألف منها قياسات

العلم نص على ذلك العلامة في شرح المطالع وابرع بكلام

الشيخ ايضا يقع قول المصنف يبني عليها قياسات العلم تعريف

او تفسير بالاعم واما على الرابع فيقال ان التصديق بالموضوعية

لما توقف عليه الشروع على بصيرة وكان له مزيد مدخلية

في مباحث العلم وتميزها عما ليس منها عد جزء من العلم مسامحة

وهذا ابعد المحتملات قوله واجزائها اي حدود اجزائها اذا كانت

الموضوعات مركبة قوله واعراضها اي حدود العوارض المثبتة

لتلك الموضوعات قوله ومقدمات بينة المبادي التصديقية

اما مقدمات بينة بنفسها اى بديهية او مقدمات ماخوذة

اى نظرية فالاول يسمى علوما متعارفة والثانية ان اذعن لها

المتعلم سميت اصولا موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت

مصادرات ومن ههنا يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون

اصلا موضوعا بالنسبة الى شخص ومصادرة بالقياس الى قوله

موضوع العلم كقولهم فى الطبيعى كل جسم فله شكل طبيعى قوله

او عرض ذاتى له كقولهم كل متحرك فله ميل قوله او مركب من الموضوع

مع العرض الذاتى كقول المهندس كل مقدار وسط فى النسبة

فهو ضلع ما يحيط به الطرفان او من نوعه مع العرض الذاتى كقوله

كل خط قام على خط فان زاويتى جنبتيه قائمتان او معادلتان لهما قوله و

محمولاتها اى محمولات المسائل امور خارجة عنها اى عن

موضوعات المسائل لاحقة لها اى عارضة لتلك الموضوعات

والمراد ههنا محمولة عليها فان العارض هو الخارج المحمول

فاذا جرد عن قيد الخروج للتصريح به قبل بقى الحمل ولو اكتفى

المصنف بالمحمول لكفى و وجد فى بعض النسخ قوله لذاتها

وهو بحسب الظاهر لا ينطبق الا على العارض الاول اى اللاحق

لشيء اولا وبالذات اى بدون واسطة فى العروض ولا يشمل
العارض بواسطة المساوى مع انه من العرض الذاتى اتفاقا و
لذا اوله بعض الشارحين قال اى لا استعداد مخصوص بذلك فاسواء
كان لجوهره اى اما الذاتها او لامر مساو بها فان اللاحق للشىء
بما هو هو يتناول الاعراض الذاتية جميعا على ما قاله المصنف اختار
مذهب الشيخ فى لزوم كون المحمولات المسائل اعراضا ذاتية
لموضوع العلم واليه ينظر كلام شارح المطالع لكن الاستاد
المحقق اورد عليه انه كثيرا ما يكون محمول المسئلة بالنسبة
الى موضوعها من الاعراض العامة الغريبة كقول الفقهاء
كل مسكر حرام وقول النحاة كل فاعل مرفوع وقول الطبيعيين كل ذلك
مشترك على الاستادة نعم يعتبر ان لا يكون اعم من موضوع
العلم وصرح بذلك المحقق الطوسى رحمه الله فى نقد التنزيل
واقول فى لزوم هذا الاعتبار ايضا لصحة ارجاع المحمولات العامة
الى العرض الذاتى بالقيود المخصصة كما يرجع المحمولات الخاصة
اليه بالمفهوم المردد وللاستاد صرح باعتبار الثانى فى تقدم
تقدم اعتبار الاول يحكم وههنا زيادة كلام لا يسعها المقام

وقد يقال المبادي لما يبدا قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع بوجه البصيرة

وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه وكان القدما يذكرون ما يسمونه

الرؤوس الثمانية الاول

الغرض

قوله وقد يقال المبادي الخ اشارة الى اصطلاح اخر في المبادي

سواء ما تقدم وصنيع ابن الحاجب في مختصر اصول حيث اطلق

المبادي على ما يبدا به قبل الشروع في مقاصد العلم سواء كان

داخلا في العلم فيكون من المبادي المصطلحة السابقة كتصور

الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات التي يتالف منها

قياسات العلم او خارجا عنه يتوقف عليه الشروع ولو على

وجه البصيرة يسمى مقدمات والفرق بين المقدمات والمبادي

بهذا المعنى مما لا ينبغي ان يشتبه فان المقدمات خارجة عن العلم لا محالة

بخلاف المبادي قوله يذكرون اي قصد وكتبهم على انها من

المقدمات او من المبادي بالمعنى الاعم قوله الغرض اعلم ان

ما يترتب على فعل ان كان باعثا للفاعل على صدور ذلك

الفعل منه يسمى غرضا وعلة غائية والا يسمى فائدة ومنفعة

وغاية فالوا افعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض وان اشتملت

على غايات ومنافع لا تحصى فكان مقصود المصنف ان القدما

كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما كان سببا حاملا على تدوين

المدون الاول لهذا العلم ثم يتبعونه بما يشتمل عليه من منفعة

لان المقدمات ما يتوقف عليه الشروع في العلم ولو على وجه البصيرة فانها من اجزاء العلم ... ان يكون ... والبصيرة

الثانية من المقدمات التعريف ... العلم

ما يترتب على الفعل ... صدوره ... الشي ... حصل بعد صدور الفعل

العلم ...

لئلا يكون النظر فى طلبه عبثا الثانى المنفعة وهى ما يشوقه الكل طبعا لينشط فى الطلب ويحمل المشقة الثالث التسمية وهى عنوان العلم ليكون عنده اجمال الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم الخامس انه من اى علم هو ليطلب فيه

ومصلحة تميل اليها عموم الطبايع ان كانت لهذا العلم منفعة ومصلحة سوى الغرض الباعث للواضع الاول وقد عرفت فى صدر الكتاب الغرض والغاية من العلم المنطق وهو التعيه نشد قوله الثالث التسمية السمة العلامة وكان المقصود هنا الاشارة على وجه التسمية العلم كانا انما سمى المنطق منطقا لان النطق يطلق على الظاهرى وهو التكلم وعلى الباطنى وهو ادراك الكليات وهذا العلم يقوى الاول ويسلك بالثانى مسلك السداد فاشتق له اسم من النطق فالمنطق اما مصدر ميمى بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة فى مدخليته فى تكميل النطق حتى كانه هو واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره وفى ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما يفصله العلم من المقاصد قوله الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم على ما هو الشان فى مبادى الحال من معرفة حال الاقوال بمراتب الرجال واما المحققون فيعرفون الرجال بالحق لا الحق بالرجال ولنعم ما قال ولى ذى الجلال عليه سلام الله الملك المتعال لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال هذا ومن

وانظر الى ما قال

وانى

فيما يليق به السادس في اى مرتبة هو ليقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب السابع القسمة

ليطلب في كل باب ما يليق به الثامن الانحاء التعليمية

فواضع المنطق والفلسفة هو الحكيم العظيم ارسطو ودونهما بامر

اسكندر ولهذا لقب بالمعلم الاول وقيل للمنطق انه ميراث ذى

القرنين ثم بعد ذلك نقل المترجمين تلك التلقيفات من لغة

يونان الى لغة العرب مهذبا ورتبها واثبتها واحكمها واتقنها

ثانيا المعلم الثانى الحكيم ابو نصر الفارابى فقد ضيّعاها وجرها

بعدما جاء كتب ابى نصر الشيخ الرئيس ابو على سينا شكر الله

مساعيهم الجميلة قوله من اى علم هو اى من اى جنس من اجناس

العلوم العقلية والنقلية او الفرعية او الاصلية كما

يبحث عن حال المنطق انه من جنس العلوم الحكمة اولا فان فسرت

الحكمة بالعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هى عليه فى

نفس الامر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اذ ليس بحثه

الا عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى التصور

او الى التصديق وان حذف الاعيان من التفسير المذكور فهو من

الحكمة ثم على تقدير الثانى فهو من قسم الحكمة النظرية

الباحثة عما ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا ثم هل هو

ح اصل من اصول الحكمة النظرية او من فروع الالهى والاقسام

المجهول

اى في الحكمة بعد العلم بحال الموجودات

اى مع تقدير ان المنطق من الحكمة بحذف الاعيان بتفسير

يبحث فيه عن احوال ما يحتاج الى المادة في الوجود ... في ...

وهو التقسيم اعنى التكثير من فوق والتحليل وعكسه

لا يسع بسطه ذلك الكلام قوله فى اى مرتبة فمرتبة الاولى من مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر ببعض الهندسيات وذكر الاستاد فى بعض رسايله انه ينبغى تاخيره فى زماننا هذا عن تعلم قدر الصالح من العلوم الادبية لما شاع من كون التدوين باللغة العربية قوله القسمة اى قسمة المعلم او الكتاب الى ابوابها فالاول كما يقال ابواب المنطق تسعة الاول باب ايساغوجى اى كليات الخمس الثانى التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس ونحوه الخامس البرهان السادس الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر وبعضهم عد مبحث الالفاظ بابا اخر فقال ابواب المنطق عشرة كامله والثانى بقوله ان كتابنا هذا مرتب على قسمين القسم الاول فى المنطق وهو مرتب على مقدمه ومقصدين وخاتمة المقدمة واما المقدمة فى بيان الماهية والغاية والموضوع فى مقصد الاول فى مباحث تصورات المقصد الثانى فى مباحث التصديقات والخاتمة فى اجزاء العلوم القسم الثانى فى علم الكلام وهو مرتب على الابواب الاول فى كذا الخ وكما قال فى الشمسية ورتبته

على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة وهذا الثاني شايع كثير

فلا يخلوا عنه كتاب قوله الانحاء التعليمية اى الطرق المذكورة

في التعاليم لعموم نفعها في العلوم وقد اضطربت كلمة الشراح

فيها ونذكر ما هو الموافق لتتبع كتب القوم والماخوذ من شرح

المطالع قوله ومنها التقسيم كان المراد به ما يسمى تراكيب القياس

ايضا وذلك بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب من المطالب

التصديقية فضع طرفي المطلوب واطلب جميع موضوعات كل

منهما وجميع محمولات كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين

عليها او حملها على الطرفين بواسطة او بغير واسطة وكذلك

اطلب جميع ما يسلب عنه احد الطرفين او سلب عنه هو عن احدهما

ثم انظر الى نسبة الطرفين الى الموضوعات والمحمولات

فان وجدت من المحمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله

فقد حصلت المطلوب من الشكل الاول او ما هو محمول على محموله

فمن الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه ما هو موضوع

لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله فمن الشكل الرابع

وكل ذلك بعد اعتبار الشرايط بحسب الكمية والكيفية كذا

في شرح المطالع قد عبر المصنف عن هذا المعنى بقوله اعني التكثير اي
تكثير المقدمات اخذا من فوق اي من النتيجة لانها المقصد
الاقصى بالنسبة الى الدليل قوله والتحليل في شرح المطالع كثيرا
ما يورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب لا على الهيئات
المنطقية لتساهل المركب اعتمادا على الفطن العالم بالقواعد
فان اردت ان تعرف انه على اي شكل من الاشكال فعليك
بالتحليل وهو عكس الترتيب حصل المطلوب وانظر الى قياس المنتج
له فان كان فيه مقدمة تشارك المطلوب بكلا جزئيه فا
القياس استثنائي فان كانت مشاركة للمطلوب باحد جزئيه
فالقياس اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب ليتميز عندك
الصغرى عن الكبرى لان ذلك الجزء ان كان محكوما عليه
في المطلوب وهي الصغرى او محكوما به فيها فهي الكبرى ثم
ضم الجزء الاخر من المطلوب الى الجزء الاخر من تلك المقدمة
فان تألف على احد التاليفات الاربع فما انضم الى جزئي المطلوب
هو الحد الاوسط ويتبين الشكل المنتج وان لم يتألف كان القياس
مركبا فاعمل بكل واحد منهما العمل المذكور اي ضيع جزء الاخر

عكسه اي التكثير تقسيم لان التقسيم هو التكثير من فوق اي النتيجة والتحليل هو التكثير اي فوق اي النتيجة

والتحديد اى فعل الحد واكبرها ن اى الطريق الى الوقوف على الحق والعمل به

من المطلوب والجزء الاخير من المقدمة كما وضعت طرف المط
في التقسيم مثلا فلا بد ان يكون لكل واحد منهما نسبة الى شيء ما في
القياس والا لم يكن القياس منتجا للمطلوب فان وجدت حدا مشتركا
بينهما فقد تم القياس وتبين ذلك المقدمات والاشكال والنتيجة
قوله وهو عكسه اى تكثير المقدمات الى فوق وهو التنجيه كما مر
وجهه قوله والتحديد اى فعل الحد يعني ان المراد بالتحديد بيان
اخذ الحدود كان المراد المعرف مطلقا للاشياء وذلك بان يقال
اذا اردت تعريف شيء فلا بد ان تضع ذلك الشيء وتطلب جميع
ما هو اعم منه وتحمل عليه بواسطة او بغير واسطة وتميز الذاتيات
من العرضيات بان تعد ما هو بين الثبوت له او ما يلزم من مجرد (ارتفاعه)
ارتفاع نفس الماهية ذاتيا وما ليس كذلك عرضا عاما وتطلب
جميع ما هو مساو له فيتميز ذلك عندك الجنس من العرض العام
والفصل من الخاصة ثم تركب اى قسم شئت من اقسام المعرفات
بعد ما تعلم الشرائط المذكورة في باب المعرف قوله اى الطريق الى
الوقوف على الحق اليقيني ان كان المطلوب علما نظريا والى
الموقوف عليه والعمل به ان كان علما عمليا كان يقال اذا اردت

وهذا بالمقاصد اشبه

الوصول الى اليقين فلا بد ان يستعمل فى الدليل بعد محافظة الشرائط
صحة الصورة اما ضروريات الست او ما يحصل فيها بصورة صحيحة
معينة منتجة ويبالغ فى التفحص عن ذلك حتى لا يشتبه بالمشهورات
والمسلمات والمشبهات ولا يذعن بشىء بمجرد حسن الظن
به او بمن يسمع منه حتى لا يقع فى مضيق الخطا به ولا يرتبط
طريقة التقليد قوله وهذا بالمقاصد اشبه اى الامر الثانى اشبه
بمقاصد الفن منه بمقامات ولذا ترى المتاخرون كصاحب
المطالع يوردون ما سوى التحديد نشانه ان يذكره فى مباحث
المعرف وقيل هذا اشارة الى العمل وكونه اشبه بالمقصود منه
ظاهر بل المقصود من العلم العمل جعلنا الله واياكم من الراسخين
فى الامرين ورزقنا بفضله وجوده سعادة الدارين بحق
محمد خير البرية اجمعين واله وعترته الطاهرين انه خير
موفق ومعين قد فرغت من تسويد هذا الكتاب
بعون الملك الوهاب

المشهورات من القضايا ان يؤمن بها ... الكل
والمسلمات من القضايا التى يسلم من الخصم
المشبهات من القضايا يشبه الى الصادق
المشبهة بالصادقة

